

# المصطلح الصوفي في الميزان اللغوي والشرعي



إعداد

د. أمل بنت سليمان بن عبد الله الموسى

أستاذ مساعد، بقسم الدراسات الإسلامية  
كلية الآداب، جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن

[asalmoosa@pnu.edu.sa](mailto:asalmoosa@pnu.edu.sa)



## المصطلح الصوفي في الميزان اللغوي والشرعي

**المستخلص:** هذا بحث في المصطلح الصوفي في الميزان اللغوي والشرعي، جاء في مقدمة يتلوها ثلاثة مطالب وخاتمة، أما المقدمة فقد بينت فيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث، ومنهجي فيه، أما المطلب الأول: فجاء في المصطلح نشأته وخصائصه. وجاء المطلب الثاني في المصطلح الصوفي في الميزان اللغوي، أما المطلب الثالث فكان في المصطلح الصوفي في الميزان الشرعي، ثم كانت الخاتمة وتتضمن النتائج ومنها:

١- إن الدعوة إلى الله هدفها وطرقها ومصطلحاتها لا بد أن تكون منضبطة بالكتاب والسنة، لا يرجع فيها إلى الأشخاص، وتحكيم الأذواق، فالدين كامل لا يحتاج إلى تكميل، والرسول ﷺ يبين جميع الدين أصوله وفروعه، باطنه وظاهره.

٢- لفظ المصطلح مأخوذ من الفعل اصطلح، وهو يطلق على اتفاق القوم على وضع الشيء، كما أن للمصطلح الشرعي ضوابط وضعها علماء الأمة، والضابط الجامع لوضع المصطلحات هو: ألا يُفْضِي هذا الاصطلاح إلى مفسدة، وهذه المفسدة قد تكون مفسدة لغوية، أو مفسدة عرفية، أو مفسدة شرعية، أو مفسدة اصطلاحية، وبالدراسة ظهر مخالفة المصطلحات الصوفية للضوابط الشرعية واللغوية.

٣- إن الدراسة التاريخية لنشأة المصطلحات الصوفية، تُظهر أن هذه المصطلحات الصوفية قد تأثرت بالتطورات الفكرية والعقدية التي مر بها التصوف، وأن العقيدة التي حملتها هذه المصطلحات هي عقيدة مخالفة للكتاب الكريم والسنة المطهرة.

٤- إن ما خطه الصوفية بأقلامهم يشهد بأن مصطلحاتهم زبئية تتغير دلالاتها حسب كل صوفي، وتعاني من التسبب والمرونة الموسعة في الاصطلاح والتأويل، لا ضابط يضبطها، ولا قانون يحكمها، ذلك كله جعل المصطلحات الصوفية مصطلحات نسبية وحمالة وجوه، والشأن في المصطلحات العلمية أن تكون منضبطة ومحركة بحيث لا يحملها كل أحد على ما يراه.

**الكلمات المفتاحية:** عقيدة، الصوفية، المصطلح، الميزان اللغوي، الميزان الشرعي، الضوابط العلمية.

## The Sufi Definition Against Linguistic and *Shar'ii* Standards

**Abstract:** This is a research on the Sufi definition in linguistic and *shar'ii* standards. It begins with an introduction, followed by three chapters and a conclusion. The introduction contains the importance of the topic, reasons for choosing the same, research plan, and the methodology I adopted. This is followed by the First Chapter: The Origin And Characteristics of The Sufi Definition. The Second Chapter is The Sufi Definition in Linguistic Standards. The Third Chapter is The Sufi Definition in *Shar'ii* Standards. Finally, the Conclusion contains the Results and some of which are:

1. The purpose, methods, and terminologies of *da'wah* must be in accordance with the Quran and *Sunnah* and not personalities or individual tastes as the religion of Allah is complete and does not need to be completed, and the Prophet pbuh explained all matters of the religion, be it origins or branches.

2. The word 'definition' is taken from the verb and is given to an agreement by certain persons as to the status of a thing. The *shar'ii* definition has specific rules established by the scholars of this *Ummah*, and the general condition of authoring a definition is that it must not lead to harm. This harm may be a linguistic harm, a customary harm, a *shar'ii* harm, or a terminological harm, and this study has proven that the Sufi definition violates the rules of language and *Shariah*.

3. The historical study on the emergence of the Sufi definition shows that these Sufi terms were affected by the intellectual and religious development of Sufism, and that the *aqeedah* contained within these terms is contrary to the Quran and the *Sunnah*.

Whatever has been written by the Sufis themselves is a testament to the fact that their definitions are fluid and suffer from an excess of flexibility such that they are not regulated, which means in turn that their meanings change from Sufi to Sufi. This all makes the Sufi definitions relative and not solid. And the case with *shar'ii* definitions is that they must be disciplined so that people can give it different meanings according to their desires.

**Keywords:** belief, Sufism, definition, linguistic scale, Shar'ii scale, scientific conditions.

\*\*\*

## المقدمة

إن الحمد لله نحمدهُ ونستعينهُ ونستغفرهُ، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبدهُ ورسوله، أما بعد: فإن مما لا يختلف فيه أن أهل كل علم من العلوم قد يصطلحون على ألفاظ يستعملونها في علومهم تدعو حاجتهم إليها للفهم والتفهم، لكن لما كانت العلوم والتأليف تنمو وتتسع كان لابد من وضع أسس ومعايير لوضع المصطلحات في شتى العلوم، ومن هنا انبثقت الحاجة إلى «علم المصطلح» الذي يعنى بوضع القواعد الخاصة بالمصطلحات.

والتوحيد هو أشرف العلوم وأفضلها، إذ شرف العلم بشرف المعلوم، وهو الأصل والأساس لكل العلوم والأعمال، والتوحيد وإن كان علمي لكنه يقتضي العمل، فالعمل هو المقصود والعلم وسيلة، قال ﷺ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (الذاريات: ٥٦).

ولقد كان طريق السلف ﷺ في باب التوحيد والعبادة التوقف عند نصوص التنزيل التي جاءت في هذا الباب واضحة صريحة لا لبس فيها ولا غموض، كما كان سبيلهم الالتزام بالألفاظ الشرعية، وهذا من تمام علمهم

وفقههم ﷺ، وبه كانت العصمة من البدعة والافتراق، وقد خالفهم في ذلك المبتدعة الذين أعرضوا عما ورد في الشرع، وابتدعوا لأنفسهم مصطلحات ومعاني جعلوها القول المحكم الذي يجب اعتقاده واعتماده. ولقد كان من تلييسهم الذي أرادوا به الدخول على صفاء العقيدة، استخدام الكلام المتشابه الذي يخدعون به جهال الناس، والمتضمن ألفاظاً متشابهة مجملة يعارضون بها نصوص الكتاب والسنة، وتلك الألفاظ منها ما تكون موجودة مستعملة في الكتاب والسنة وكلام الناس، لكن بمعان أخرى غير المعاني التي قصدوها هم فيحصل التلييس والتشويش، فقامت الفتنة وظهرت الفرق، ومنها فرقة الصوفية، وكان منشأ الابتداع والضلال عند المتصوفة إحداث مصطلحات من الألفاظ المجملة، والمعاني المشتبهة الحمالة للحق والباطل في باب التوحيد والعبادة والسلوك، ومن تأمل هذه المصطلحات المشتركة المحتملة للحق والباطل، وقرأ في تاريخها وما أحدثته من فساد بين الأمة، علم خطورتها في معارضة الكتاب الكريم والسنة المطهرة. ولما كان من الواجب على كل مسلم ومسلمة النصيحة لله ﷻ ولرسوله ﷺ ولعامة المسلمين، آثرت اختيار هذا الموضوع: «المصطلح الصوفي في الميزان اللغوي والشرعي» ليكون موضوع البحث.

\* سبب اختيار الموضوع:

١ - تحديد وبيان ضابط التعريفات الاصطلاحية في اللغة والشرع، ودراسة المصطلح عند الصوفية على أساس الكتاب والسنة، وقواعد اللغة

العربية، وبيان وجه الحق في هذه المسألة .

٢ - خطورة التدليس ولبس الحق بالباطل خاصة في باب العقيدة والعبادة، بإظهار الباطل في صورة الحق والذي قد نهى الله تعالى عنه فقال ﷺ: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (البقرة: ٤٢).

٣ - بيان أن أصل بلاء أكثر الناس من جهة الألفاظ المجملة التي تشتمل على حق وباطل، وأن اشتراك الألفاظ وتداخل مفاهيمها سبب كبير للاختلاف، وفساد للغة والعقل والدين، وأن ألفاظ النصوص عصمة وحجة، بريئة من الخطأ والتناقض، والتعقيد والاضطراب.

#### \* هدف البحث:

بيان المعنى اللغوي للمصطلح، وضوابط المصطلحات العقديّة، وعرض للمصطلح الصوفي على الميزان اللغوي والشرعي.

#### \* الدراسات السابقة:

لم يفرد أحد بالبحث حسب علمي «دراصة المصطلح الصوفي دراسة تاريخية» بدراسة مستقلة، ولكن تناولها الباحثون ضمن جملة من الموضوعات.

#### \* منهج البحث:

المنهج الاستقرائي التحليلي.

**\* خطة البحث:**

- هذا البحث يقع في مقدمة، يتلوها ثلاثة مطالب، وخاتمة.
  - **المطلب الأول: المصطلح نشأته وضوابطه، وفيه مسألتان:**
    - المسألة الأولى: تعريف المصطلح لغةً واصطلاحاً.
    - المسألة الثانية: نشأة المصطلح وضوابطه.
  - **المطلب الثاني: المصطلح الصوفي في الميزان اللغوي، وفيه مسألتان:**
    - المسألة الأولى: المصطلح الصوفي نشأته وخصائصه.
    - المسألة الثانية: المصطلح الصوفي في الميزان اللغوي.
  - **المطلب الثالث: المصطلح الصوفي في الميزان الشرعي، وفيه مسألتان:**
    - المسألة الأولى: الضوابط العلمية للمصطلحات الشرعية.
    - المسألة الثانية: المصطلح الصوفي في الميزان الشرعي.
  - **ثم كانت الخاتمة** وتتضمن أهم النتائج المستخلصة من البحث.
- هذا والله أسأل أن ينفعنا بما علمنا، ويرزقنا الإخلاص في القول والعمل،  
وأسأل الله الغفور أن يغفر لي زللي وما وقع مني من سهو أو خطأ، والحمد لله  
رب العالمين.

\*\*\*



## المطلب الأول المصطلح نشأته وضوابطه

لقد حرص العلماء قديما وحديثا على تعريف المصطلح وتحديد مفهومه؛ لأهمية المصطلحات العلمية في كونها وسيلة مهمة من وسائل التعليم وتنظيم الآراء والأفكار العلمية، والتواصل.

### \* المسألة الأولى: تعريف المصطلح لغةً واصطلاحاً:

#### • تعريف المصطلح لغة:

قال «الأزهري» (ت: ٣٧٠هـ): «الصُّلْحُ: تصالح القوم بينهم، والصَّلَاحُ نقيض الفساد، والإصلاح نقيض الإفساد، تقول: أَصْلَحْتُ إلى الدابة إذا أَحْسَنْتَ إليها، والصَّلَاحُ بمعنى المصالحة». ومن مجموع ما ذكرته معظم المعاجم اللغوية<sup>(١)</sup> في مادة [صلح]، يُخلص للآتي:

(١) انظر: تهذيب اللغة: للأزهري (٤/٢٤٣)، الصحاح: للجوهري (٦/٣٨٣-٣٨٤)، معجم مقاييس اللغة: لابن فارس (٣/٣٠٣)، مفردات ألفاظ القرآن: للأصفهاني (٤٨٩-٤٩٠)، لسان العرب: لابن منظور (٤٨٩-٤٩٠)، المصباح المنير: للفيومي (١/٣٤٥)، القاموس المحيط (٢٩٣)، وغيرها.



أولاً: إن مادة «ص ل ح»: في اللغة تدل على معان يمكن إرجاعها إلى

معنيين:

المعنى الأول: الصَّلَاحُ: وهو ضد الفساد. والإحسان والخير والصواب.  
المعنى الثاني: الصُّلْحُ: وهو التوفيق والاتفاق والسلم والمصالحة وإزالة  
النفارة بين الناس، والشقاق، والخصومات، والمسالمة بعد المنازعة.

ثانياً: إن بين المعنيين تقارب فإن إصلاح الفساد، والخير والصلاح لا  
يتمان إلا بالاتفاق والتوفيق وقطع الخصومات، والشقاق والمنازعة.

ثالثاً: إن المعنى اللغوي لكلمة اصطلاح في هذه المعاجم اللغوية  
- والذي يرجع إلى: الاتفاق والتوفيق وإزالة النفارة والفساد به - جاء معنى  
الصلح شرعاً وخلاصته إنه: معاقدة يرتفع بها النزاع بين الخصوم، ويتوصل بها  
إلى الموافقة بين المختلفين<sup>(١)</sup>.

### • تعريف المصطلح في الاصطلاح، أو الوضع العرفي الخاص:

جاء في (التعريفات): «هو عبارة عن اتفاق قوم على تسمية الشيء باسم  
ما ينقل عن موضعه الأول، وإخراج اللفظ عن معنى لغوي إلى آخر؛ لمناسبة  
بينهما»<sup>(٢)</sup>.

(١) الموسوعة الفقهية: صلح (٣٢٣/٢٧)، وانظر: المغني: لابن قدامة (٣٠٨/٤)، جامع

البيان في تأويل القرآن: للطبري (٣٠٩/٤).

(٢) الجرجاني في التعريفات (٤٤-٤٥).

وفي (الكليات): «هو اتفاق القوم على وضع الشيء... ويستعمل الاصطلاح غالبًا في العلم الذي تحصل معلوماته بالنظر والاستدلال»<sup>(١)</sup>. وفي (كشاف اصطلاحات الفنون): «الاصطلاح: هو العرف الخاص، وهو عبارة عن اتفاق قوم على تسمية شيء باسم بعد نقله عن موضوعه الأول لمناسبة بينهما، كالعموم والخصوص، أو لمشاركتهما في أمر، أو مشابهتهما في وصف أو غيرها»<sup>(٢)</sup>. فالمصطلح أو الاصطلاح لفظ علمي يؤدي المعنى بوضوح ودقة، وهو لفظ أخرج من الاستعمال اللغوي العام إلى استعمال لغوي خاص بعلم من العلوم؛ لمناسبة بينهما باتفاق أهل ذلك العلم، فصار له معنى دلالي آخر جديد مغاير لمعناه السابق<sup>(٣)</sup>.

### \* المسألة الثانية: نشأة المصطلح وضاويله:

#### • نشأة المصطلح:

لم ترد كلمة (مصطلح) في المعاجم اللغوية المتقدمة، والذي ورد

(١) الكفوي (٢٠١-٢٠٢). وانظر: الجاسوس على القاموس: لابن فارس (٤٣٧).

(٢) التهانوي (٢١٢/١).

(٣) المصطلح والاصطلاح، إلياس قويسم (موقع على النت)، وانظر: المصطلح النقدي: عبد السلام المسدي (١١)، المصطلحية: علم المصطلح وصناعة المصطلح: علي القاسمي.

اصطلاح<sup>(١)</sup>، وإن كان « أحمد بن فارس » (ت: ٣٩٥) قد استخدم اللفظين بمعنى واحد<sup>(٢)</sup> إلا أن لفظ « اصطلاح » كان أقدم ظهوراً ورواجاً في تأريخ اللغة العربية من لفظ « مصطلح »<sup>(٣)</sup>.

ثم ظهر علم المصطلح الذي يعد أحد المفاهيم الحديثة نسبياً في علم اللغة المعاصر؛ ويهدف إلى وضع قواعد ثابتة، ومعايير للمصطلحات العلمية الحديثة<sup>(٤)</sup>.

- (١) انظر: تهذيب اللغة (٤/٢٤٣)، لسان العرب (٢/٥١٧)، المصباح المنير (١/٣٤٥)، القاموس المحيط (٢٩٣).
- (٢) انظر: الصاحبي: ابن فارس (ص٧).
- (٣) وجد لفظ اصطلاح مستعملاً منذ القرن الثالث الهجري في كتاب البيان والتبيين (١/١٣٩) للجاحظ (ت٢٥٥هـ)، ووجد في القرن الرابع الهجري في كتب: كمفتاح العلوم لعبد الله بن محمد الخوارزمي (ت٣٨٧هـ)، كما ظهر لفظ «مصطلح» في عناوين بعض مؤلفات علماء الحديث مثل «الألفية في مصطلح الحديث»، للزين العراقي (ت٨٠٦هـ) وكتاب «نخبة الفكر»، للحافظ ابن حجر «منازل» (ت٨٥٢هـ). واستعمل ابن خلدون (ت٨٠٨هـ) لفظ «مصطلح» في «المقدمة» (٢/٣٨٧-٣٨٨)، وكذلك استخدم لفظي «اصطلاح»، و«مصطلح» بوصفهما مترادفين في كشف اصطلاحات الفنون والعلوم: لتهانوني (١/١).
- (٤) قضايا في المصطلح العربي: سعد القحطاني، مجلة الفيصل، العدد (٣٠٩)، وانظر: معجم علم اللغة التطبيقي: محمد بن علي الخولي (٥).

### • ضوابط وضع المصطلح:

إن صياغة المصطلح لها ثوابت وضوابط معرفية مطلقة، ومعايير لغوية عامة، كما أن لها مسالك نوعية خاصة، ومجموع ذلك يمثل الآليات التي تقتضيها المصطلحات العلمية والفنية<sup>(١)</sup>.

لذا فمسألة وضع المصطلحات ليست بالمهمة اليسيرة التي يمكن أن يقوم بها كل من أراد ذلك، فهي عملية يمكن أن يُعبّر عنها بأنها عملية وضع لغة علمية، فهي مهمة «تتطلب الكثير من الدقة والوضوح، والبعد كل البعد عن الاحتمالية واللبس، وتمكنا من المادة، وفقهاً في اللغة، حتى يمكن التصرف في ألفاظها وتراكيبها بسهولة ويسر، واختيار أنسب الألفاظ التي تدل على المفهوم المراد؛ دلالة واضحة دقيقة محددة»<sup>(٢)</sup>.

وهناك ضوابط وشروط لوضع المصطلحات تظهر بالوقوف على المعنى اللغوي والاصطلاحي العام لمعنى المصطلح<sup>(٣)</sup> تلتقي في أمور يجمعها:

- (١) المصطلح النقدي: للمسدي (ص ١٠).
- (٢) انظر: اللسانيات واللغة العربية: عبد القادر الفاسي (ص ٣٩٦)، جدلية المصطلح العربي: إسماعيل عز الدين (١١٢).
- (٣) المصطلح والاصطلاح مقارنة نظرية، الجزء الأول: إلياس قويسم، (موقع على النت) جدلية المصطلح العربي: إسماعيل عز الدين (١١٢)، وحدة المصطلح العربي: خير الدين حقي (٣٠-٣١)، اللسانيات واللغة العربية: عبد القادر الفاسي (ص ٣٩٦)، اللغة العربية والاصطلاح العلمي: وليد سراج: موقع الجمعية الدولية للمترجمين =

**\* أولاً:** اتفاق المتخصصين على دلالة دقيقة للفظة المصطلح عليها، فالشرط الرئيس في المصطلح:

- أ - أن يتفق أهل الاختصاص على اللفظة الاصطلاحية.  
ب - أن يكون المصطلح دقيقاً محدد المعنى تحديداً تاماً، وأن تكون دلالاته على معناه دلالة جامعة مانعة، فلا يأتي المصطلح على معنى أوسع من لفظه.  
ج - أن يكون للمفهوم الواحد لفظة اصطلاحية واحدة يتفق عليها أهل الاختصاص؛ لأن تعدد الألفاظ للمفهوم الواحد يفضي إلى اضطراب في عملية التواصل، وينعدم التفاهم بين الناس<sup>(١)</sup>.

**\* ثانياً:** اختلاف المصطلح عن كلمات أخرى في اللغة العامة، حيث تعطى كلمة ما معنىً جديداً، فتصبح عندئذ دالة على مدلول جديد، فكلمة جبل أو مشط أو ما شابههما ليست بمصطلحات؛ حيث إن وضعها بإزاء معانيها من وضع اللغة، ولم تخرج عن هذا الوضع إلى معنى جديد<sup>(٢)</sup>.

=واللغويين العرب، وغيرها.

(١) انظر في المزيد عن المصطلح وصياغته: التعبير الاصطلاحي دراسة في تأصيل المصطلح ومفهومه: زكي حسام الدين، المصطلحات النقدية في التراث العربي: عبد المطلب زيد، المصطلح العلمي وأساليب صوغه: إبراهيم ضوه، رسالة ماجستير بكلية دار العلوم، جامعة القاهرة، دلالة الألفاظ: إبراهيم أنيس، وغيرها.

(٢) انظر: المصطلح الأصولي ومشكلة المفاهيم: محمد جمعة (١٩، ٣٥).



**\* ثالثاً:** أن يشتهر ذلك المعنى المصطلح عليه، فإن لم يشتهر لم يؤدّ وظيفته التي من أجلها كانت عملية الاصطلاح، وهي أن يصل المعنى إلى ذهن السامع من أقرب طريق؛ للاستغناء به عن الإطالة في الكلام، وهذا الاشتهار هو ما يمكن أن يسمى القبول العام من أهل الفن<sup>(١)</sup>.

وهناك شروط وضوابط أخرى تتابع العلماء على وضعها؛ لضبط عملية وضع المصطلحات<sup>(٢)</sup>.

والذي يهمنا هنا - وهو موضوع البحث - ضوابط وضع المصطلح في جانب العقيدة والسلوك؛ ليتمكن الدارس في ضوء هذه الضوابط من الحكم على مصطلحات الصوفية بموضوعية، وهو المطلوب الآتي.



(١) المرجع السابق (٣٦).

(٢) انظر: المراجع السابقة.

## المطلب الثاني المصطلح الصوفي في الميزان اللغوي

### \* المسألة الأولى: المصطلح الصوفي نشأته وخصائصه:

كانت دراسة معنى المصطلح عند الصوفية بالبداية باستعراض أقوال مؤلف متقدم من مؤلفي الصوفية، وهو «الطوسي» (ت: ٣٧٨) - فأهل البيت أدري بالذي فيه - في كتابه (اللمع) الذي قيل عنه أنه الكتاب الأم في تاريخ التصوف<sup>(١)</sup> فهو أقدم وأكبر وأوثق مرجع صوفي قديماً وحديثاً، ومن مادته الخصبة اقتبس كل من أرخ للتصوف، وعلیٰ منهاجه وقواعده جرت أقلامهم<sup>(٢)</sup>، ولما ظهر لي - بعد استقراء وتتبّع - ما كتبه «الطوسي» في (اللمع) أنه يكاد يكون جامعاً لما ذكر في المصطلح الصوفي عند من جاء بعده.

وبعد استعراض (اللمع) يأتي ذكر أقوال الصوفية المتقدمين والمتأخرين في معنى الاصطلاح، وبالأخص عند شيخ من أكابر شيوخ الصوفية وهو

(١) مقدمة محققي كتاب اللمع لأبي نصر السراج الطوسي، تحقيق: عبد الحلیم محمود، طه عبد الباقي سرور (٤، ١٠).

(٢) انظر: مقدمة تحقيق كتاب اللمع (٧).

ابن عربي (ت: ٦٣٨هـ) الذي وصفه الدارسون لمؤلفاته بأنه استوعب في كتبه التجربة الصوفية السابقة، فاختصر قرونا ستة سابقة، وقضى على قرون ستة لاحقة<sup>(١)</sup>.

### أولاً: المصطلح الصوفي عند «الطوسي» في (اللمع):

لم أقف على تعريف صريح للمصطلح الصوفي في (اللمع)، ولكن كانت هناك إشارات واضحة إليه، ومن مجموع استعراض ما جاء في (اللمع) يظهر ما هو المصطلح الصوفي، وأبرز سماته على النحو الآتي:

١ - أشار «الطوسي» في مقدمة مصنفه إلى سبب تأليفه الكتاب، بأنه جمع أبواباً في معنى ما ذهب إليه أهل التصوف، وما تكلم به مشايخهم المتقدمون في معاني علومهم، ومقاماتهم وأحوالهم، وما انفردوا به من الإشارات اللطيفة، والألفاظ المشككة الصحيحة على أصولهم، وحقائقهم، ومواجيدهم<sup>(٢)</sup>.

وبعد أن بيّن أن للصوفية مستنبطات في علوم مشككة على فهم الفقهاء والعلماء، وضح سبب ذلك بقوله: «لأن ذلك لطائف مودعة في إشارات لهم تخفى في العبارة من دقتها ولطافتها»<sup>(٣)</sup> ثم ضرب أمثلة لذلك: (العوارض والعوائق، والعلائق والحجب...).

(١) المعجم الصوفي: سعاد الحكيم (١٦).

(٢) اللمع (١٨).

(٣) المصدر السابق (٣٢).

ووضّح «الطوسي» أن علم الصوفية إشارات وبيادر وخواطر وعطايا وهبات يغرفها أهلها من بحر العطاء وسائر العلوم لها حد محدود، وعلم التصوف ليس له نهاية؛ لأن المقصود ليس له غاية، وهو علم الفتوح يفتح الله تعالى على قلوب أوليائه في فهم كلامه مستنبطات خطابه ما شاء كيف يشاء<sup>(١)</sup>. وأورد قول «أبو علي الروذباري» (ت: ٣٢٢): «علمنا هذا إشارة فإذا صار عبارة خفي»<sup>(٢)</sup>، وحكى عن «الحسين الحلاج» (ت: ٣٠٩) بعد أن ترحم عليه أنه قال: «أسرارنا بكر لا يفتضها وهم واهم»<sup>(٣)</sup>.

٢ - لم يستخدم «الطوسي» لفظة {الاصطلاحات الصوفية} صريحة في (اللمع)، ولكنه استخدم لفظة {المسائل، والألفاظ، الكلمات}: فإنه لما بدأ بسرد وشرح هذه المسائل، لم تكن هذه المسائل إلا المصطلحات الصوفية، ومثال ذلك قوله: مسألة الجمع والفرقة<sup>(٤)</sup>، مسألة الفناء والبقاء<sup>(٥)</sup>، مسألة الحقائق<sup>(٦)</sup>، وغيرها.

(١) المصدر نفسه (٣٧).

(٢) (٢٩٦).

(٣) (٣٠٤).

(٤) (٢٨٣).

(٥) (٢٨٤).

(٦) (٢٨٦).

وفي كتاب (البيان عن المشكلات، باب: في شرح الألفاظ الجارية في كلام الصوفية)<sup>(١)</sup>، أورد هذه الألفاظ وهي: قول القائل: الحق بالحق للحق، ومنه، به، له، والحال والمقام، والبادي، والباده، والوارد، والخاطر، والواقع، والقادح، والعارض، والبسط، والغيبة، والحضور، والصحو، والسُّكر، وصفو الوجد، والوجد، والمأخذ، والمستلب، والدهشة، والحيرة، والتحيّر، والطوالع، والطوارق، الكشف، والمشاهدة.

وقال: «كتاب تفسير الشطحيات، والكلمات التي ظاهرها مستشع، وباطنها صحيح مستقيم»<sup>(٢)</sup>.

وإن كانت لفظة (أهل الاصطلاح) قد وردت صريحة عند تعريفه الشطح حيث قال: «فكذلك المرید الواجد إذا قوي وجده ولم يطق حمل ما يرد على قلبه من سطوة أنوار حقائقه سطع ذلك على لسانه، فيتترجم عنها بعبارة مستغربة مشكلة... فسمي ذلك على لسان أهل الاصطلاح: شطحاً»<sup>(٣)</sup>.

٣ - إن معاني علم الإشارة هذا يكون بالكشف من الله تعالى لقلوب أوليائه<sup>(٤)</sup>؛ وهو يرى «أن الأنبياء حالهم على الدوام الإلهام والمناجاة والتلقف

(١) (٤٠٩).

(٢) (٤٥٣).

(٣) (٤٥٣-٤٥٤).

(٤) (١٤٧).

من الله ﷻ، والأولياء وقتا دون وقت»<sup>(١)</sup>.

٤ - أثبت «الطوسي» أن للشريعة علم ظاهر وعلم باطن، فقد عقد بابا لذلك فقال: «باب إثبات علم الباطن والبيان عن صحة ذلك بالحجة»<sup>(٢)</sup>.

٥ - نص «الطوسي» على أبرز سمات المصطلح الصوفي وهي:

أ/ إن علم التصوف يتصف بالرمزية والخفاء على من يكون من غير أهله، وأن هذا العلم من الخطورة بحيث لو «اطلع عليه من غير أهله - المطلعين على حقائق الطريق - يهلك، وهذا العلم بالشرح يخفى»<sup>(٣)</sup>.

ب/ إن هذا العلم اشارة وبالعبارة يذهب رونقه ويخفى<sup>(٤)</sup>.

ج/ إن من هذه الألفاظ الصوفية الواردة عن مشايخ الصوفية ما هو

مشكل<sup>(٥)</sup>، وقام بشرحها<sup>(٦)</sup>.

د/ إن هناك مسائل قد وقع الاختلاف بين المشايخ في أقاويلهم في

الأجوبة عنها<sup>(٧)</sup>.

(١) (٥٣٧).

(٢) (٤٣).

(٣) (٥١).

(٤) (٥١)، وانظر: (٤٦٠)، وكذا قال من جاء بعده من مؤلفي الصوفية كما سيأتي.

(٥) (٥٥).

(٦) (٤٠٩)، وما بعدها.

(٧) (٢٨٣)، وانظر: (٣٧٥، ٣٤٢).

هـ/ وإن إجاباتهم في مسائل فيها ما يشكل على العلماء والفقهاء وسائر الناس من أهل الظاهر<sup>(١)</sup>.

و/ وإن للصوفية مستنبطات هي مشكلة على فهم الفقهاء والعلماء لأن ذلك لطائف مودعة في إشارات لهم تخفى في العبارة من دقتها ولطافتها<sup>(٢)</sup>.

٦ - بين أن للسالكين مقامات، وقسمهم وفق هذه الاصطلاحات إلى عوام، وخواص، وخواص الخواص.

٧ - كانت الدرجة الثالثة من درجات مقاماته - وفق هذه الاصطلاحات -

والقاعدة التي بنى عليها «الطوسي» ومن جاء بعده من مصنفي الصوفية كتبهم، هي درجة الفناء، وهي مسألة عقدية خطيرة يمكن الوقوف عليها على النحو الآتي:

أ/ إن مصطلح الفناء من المصطلحات التي اشتهرت عند الصوفية، ثم تطور فيما بعد، فكان عند متقدمي الصوفية يستعمل في مقابلة (البقاء)، كاصطلاحين يرمز بهما إلى حالتين من حالات السالك<sup>(٣)</sup>.

ب/ إن مصطلح الفناء يمثل نظرية تعد من أخطر النظريات التي تعرض

(١) (٢٨٣).

(٢) (٣٢).

(٣) التعرف: للكلاذبي (١٤٢-١٤٩)، وانظر: كشف المحجوب: للهجويري (٢٩-٢٩٣)، الرسالة القشيرية للقشيري (٦٧).

لها الصوفية وأدخلوها في مقاماتهم، وقد دار حول هذا المقام أصحاب وحدة الوجود وأقاموا عليه مذهبهم<sup>(١)</sup>.

ج/ إن هذا المصطلح الصوفي - كمصطلح - له ظلاله العرفانية لم يعرف قبل القرن الثالث الهجري، ثم ما لبث أن تدهور، وقد ظهرت بواكير هذا التدهور في الشطحات التي نقلت عن مشايخ في هذا الطريق<sup>(٢)</sup>.

هـ/ تنبه مؤلفو الصوفية المتقدمون إلى ما في القول بمصطلح الفناء من محاذير ونبهوا عليها، بما يوضحه:

٨ - حذر «الطوسي» من القول بالفناء، وقال: «إن نهايته إما حلول وإما اتحاد وكلاهما محذور شرعاً وعقلاً<sup>(٣)</sup>»، كما تتبع زلات وسقطات من تقدمه

(١) تجدر الإشارة إلى أن عقيدة الفناء هي مذهب فلسفي قديم أخذ به الهنود البراهمانيون، والفلسفة الرواقية، والأفلاطونية المحدثة، وإن كان بين هذه الفلسفات اختلاف في تفاصيل هذه العقيدة الباطلة إلا أنها تلتقي في اعتقادها بوحدة الوجود وحدة لا يتميز فيها ما هو إلهي مما هو مخلوق ثم تسربت هذه العقيدة إلى تاريخ الفكر الصوفي.

(٢) هناك من الباحثين من يرجع القول بمصطلح الفناء - بمعنى الحلول - إلى المشايخ المتقدمين «كالجنيد» إن صح عنه و«أبي يزيد»، و«الشبلي». انظر مثلاً: اللمع (٤٩-٥٠، ٤٥٩، ٤٧٨، ٤٨٠-٤٨٦، ٥٠٠-٥٠١)، التعرف (١٦٢-١٦٣)، تاريخ التصوف في الإسلام: قاسم غنى (٧٤-٨٠، ٢٣٤-٢٣٥)، دراسات في التصوف الإسلامي: محمد جلال (٣٧٥-٣٧٦، ٣٨٨-٤٠٠).

(٣) اللمع (٤١٧، ٥٤١-٥٤٦، ٥٥٢).

من مشايخ الطريق القائلين بالفناء، واعتذر عنهم بأنها شطحات قيلت عند غلبة الحال والوجد، وحاول أن يُخرّجها بما يخرّجها عن دائرة الحلول والاتحاد<sup>(١)</sup>.

(١) اللمع (٤٥٥)، وما بعدها، الحلول: يطلق في اللغة: على النزول، انظر: لسان العرب (٢٠٣/٤)، وفي الاصطلاح العام: حلول أحد شيئين في الآخر، انظر: الكليات (٢٣٥/٢)، التعريفات (١٢٥)، وفي اصطلاح القائلين به من الصوفية والباطنية ونحوهم: حلول الله تعالى في مخلوقاته أو بعضها، انظر: معجم مصطلحات الصوفية (٨٢)، وانظر: التعريفات (٢٥)، شطحات الصوفية: للبدوي (٧-٨، ١٤).

الاتحاد: هو امتزاج الشيين واختلاطهما حتى يصيرا شيئاً واحداً، انظر: التعريفات (٢٢)، الكليات (٣٤/١)، ويراد به عند القائلين به: اتحاد الله ﷻ بمخلوقاته أو بعضها، أي اعتقاد أن وجود الكائنات أو بعضها هو عين وجود الله تعالى، انظر: المعجم الصوفي (٩-١٠)، انظر: معجم اصطلاحات الصوفية (٤٩)، التعريفات (٢٢)، شطحات الصوفية (٧-٨، ٢٦). وملخص الفرق بينهما:

- ١- الحلول إثبات لوجودين، بخلاف الاتحاد فهو إثبات لوجود واحد.
  - ٢- الحلول يقبل الانفصال، أما الاتحاد فلا يقبل الانفصال. ولهذا فالقائلون بالحلول غير القائلين بالاتحاد، أقسام الحلول:
  - ١- حلول عام: وهو اعتقاد أن الله حل في كل شيء، حلول اللاهوت بالناسوت لكنه ليس متحداً بالمخلوق، بل هو في كل مكان مع الانفصال، وهذا قول الجهمية ومن شاكلهم.
  - ٢- حلول خاص: وهو اعتقاد أن الله قد حل في بعض مخلوقاته، وذلك كاعتقاد بعض فرق النصاري أن اللاهوت (الإله) حل بالناسوت.
- (عيسى) فعيسى له طبيعتان لاهوتية وناسوتية، وكاعتقاد بعض غلاة الرافضة ونحوهم الذين يزعمون أن علياً هو الإله؛ لأن الإله حل فيه.

وأبان في سياق حديثه عن مصطلح {السكر والغلبة} أن «الجنيد» (ت: ٢٩٧) وأتباعه يفضلون الصحو على السكر، ويقولون: «السكر هو ملعب الأطفال، ولكن الصحو هو موقع الأبطال»<sup>(١)</sup>.

ومع هذه التحذيرات فإنه مع بداية القرن الثالث الهجري ابتدأ المتصوفة بالتصريح بشيء من علومهم الباطنة التي كانوا يعبرون عنها بالمصطلحات الغامضة، والتي كشفت عن حقيقة العقيدة التي يدل عليها مصطلح الفناء الصوفي، فأنكر بعضهم على بعض، ومن هذه الأقوال المصرحة بهذا المعتقد الفاسد الباطل:

= أقسام الاتحاد:

١- اتحاد عام: وهو اعتقاد كون الوجود هو عين الله تعالى، وهذا هو معنى وحدة الوجود عند الاتحادية كابن الفارض وابن عربي. كما يقولون:

العبد رب والرب عبد \* ياليت شعري من المكلف

إن قلت عبد فذاك رب \* أو قلت رب فأنى يكلف

انظر: فصوص الحكم: فص حكمة مُهَيِّمِيَّة في كلمة إبراهيمية.

٢- الاتحاد الخاص: هو اعتقاد أن الله اتحد ببعض المخلوقات دون بعض، ولا ريب أن القول بالاتحاد أو الحلول أعظم الكفر والإلحاد، ولكن الاتحاد أشد من الحلول؛ لأنه اعتقاد ذات واحدة، انظر: مجموع الفتاوى (١٧٢/٢-١٧٣)، الكشف عن حقيقة الصوفية: محمود القاسم (٩٢)، الإلحادية عقيدة ابن عربي والاتحادية: مصطفى سلامة (١١-١٣)، نظرية الاتصال عند الصوفية في ضوء الإسلام: سارة آل سعود (٣٢-٣٣).

(١) (٤٥٨)، كشف المحجوب (٢١٩-٢٢٢).



- قول «الجنيد» - إن صح عنه - «للشبلي» (ت: ٣٣٤): «نحن حبرنا هذا العلم تحبيراً ثم خبأناه في السرايب فجئت أنت فأظهرته على رؤوس الملاء، فردّ عليه «الشبلي»: أنا أقول، وأنا أسمع فهل في الدارين غيري»<sup>(١)</sup>.  
- ذكر «أبو نصر السراج الطوسي»:

١ - أن «أبا حمزة الصوفي» (ت: ٢٨٩) دخل دار «الحارث المحاسبي» (ت: ٢٤٣) فتغت شاة «الحارث»، فشهو «أبو حمزة» شهقة وقال: «لبيك يا سيدي»!!، فأنكر عليه «الحارث المحاسبي»، فقال له «أبو حمزة»: «إن إنكارك علي يشبه أحوال المريدين المبتدئين»<sup>(٢)</sup>.

٢ - وهذا «أبو الحسين النوري» (ت: ٢٩٥هـ) يسمع كلباً يعوي فيقول: «لبيك وسعديك»<sup>(٣)</sup>.

- ثم جاء «الحلاج» وكان من أجراً الذين صرّحوا بهذا المعتقد بكل وضوح، ولقد كان هناك من المتصوفة من هم على عقيدته، ولكنهم كتموا، قال «الشبلي»: «كنت أنا و«الحسين بن منصور» شيئاً واحداً، إلا أنه أظهر وكتمت»<sup>(٤)</sup>. وقد قتل «الحلاج» سنة ٣٠٩هـ.

(١) التعرف (١٦٢-١٦٣).

(٢) اللمع (٤٩٥).

(٣) المصدر السابق (٤٩٢)، وانظر: (٤٧٨).

(٤) كشف المحجوب (١٨٠).

وإذا كان مذهب «الحلاج» قد سرى إلى متصوفة كثيرين فإن أواخر القرن السادس الهجري وبداية القرن الذي يليه شهدا رجلاً عجيماً استطاع أن يصوغ هذه العقيدة التي ورثها عن «الحلاج» صياغة كاملة، ويؤلف فيها عشرات الكتب، ذلك الرجل هو «ابن عربي» (٦٣٨هـ)، الذي نشأ في الأندلس واستقر به المقام في الشام، ورمي بالكفر والزندقة والإلحاد، ولكن عقيدته ومذهبه وجدوا المشيعين والمروجين، وقد طوّر «ابن عربي» هذا المذهب تطوراً خطيراً وزاده القول بوحدة الوجود<sup>(١)</sup>.

فالعقيدة الحلول والاتحاد ووحدة الوجود هي في النهاية قمة المطاف في طريق التدرج الصوفي وغاية معظم أقطاب الطريق، ومريديه وبابها الرئيس هو القول بمصطلح الفناء الصوفي.

#### ٩ - موقف «الطوسي» من الشطح<sup>(٢)</sup>:

أ/ كانت مسألة الشطح والشطحات والموقف من قائلها من المسائل التي اهتم بها «الطوسي»؛ حيث افتتح هذه المسألة بقوله: «كتاب تفسير الشطحيات والكلمات التي ظاهرها مستشنع، وباطنها صحيح مستقيم، باب: في معنى الشطح والرد على من أنكروا ذلك برأيه»<sup>(٣)</sup>، ثم عرف الشطح: بأنه عبارة

(١) انظر: تاريخ التصوف في الإسلام (٥٣٩-٥٥٦).

(٢) اللمع (٤٥٣ - ٤٥٤).

(٣) اللمع (٤٥٣).

مستغربة في وصف وَجَدَ فاض بقوّته، وهاج بشدة غليانه وغلبته؛ وأنها لفظة مأخوذة من الحركة لأنها حركة أسرار الواجد إذا قوي وجدهم فعبروا عن وجدهم ذلك بعبارة يستغرب سامعها<sup>(١)</sup>.

ب/ وقع كثير من الصوفية ممن يشار إليهم بالبنان في طريق السلوك والإرادة في هذا الشطح، مع أن - وهو أمر جدير بالوقوف والتأمل - الصوفية أنفسهم يرون أن السكون أفضل من الحركة، وأن هذا الشطح يسلم منه صاحب التحقيق والتدقيق الذي لم يخرج عن قواعد الطريق كما تقدمت الإشارة إلى ذلك.

١٠ - إن حديث «الطوسي» عن المصطلح الصوفي {التوحيد} في «باب التوحيد، وصفته، وصفة الموحد، وحقيقته، وكلامهم في معنى ذلك» وما نقله

(١) المصدر السابق (٤٥٣)، وإن كان من الصوفية المعاصرين من صرّح أن سبب هذا الشطح؛ هو أنه لما كانت درجة الشوق تتناسب مع مكانة الموضوع المشتاق إليه، وأي شوق يمكن أن يعادل أو يكون أقوى من الشوق إلى الاتحاد بالله لدى الصوفي، ولعل ذلك مما يزيد في فوران الوجد والصوفية الذين يذهبون إلى مثل ذلك الاتحاد بالله يعنون اللفظ والمفهوم تماما أي أن يصير المحب والمحبوب شيئا واحدا فعلا: سواء في الجوهر والفعل، فتكون الإشارة إلى الواحد عين الإشارة إلى الآخر، ثم تختفي الإشارة، فلا يصير ثمت غير واحد أحد هو الكل في الكل.  
ويذهب الدكتور بدوي إلى أن درجات الشطح تتناسب طرديا مع درجات الاتحاد أو الحلول، شطحات الصوفية: عبد الرحمن بدوي (١٠/١).

من أقوال صريحة عن مشايخ قدماء<sup>(١)</sup> أبان كالشمس في رابعة النهار، أن مصطلح الفناء بمعنى الحلول هي مسألة نشأت من وقت متقدم في تاريخ الصوفية، وهي أقوال تجعل الباحث في تاريخ التصوف يقف طويلاً عند ما نسب لأوائل الصوفية من أقوال غلفت بما يسمي بالشطحات صدرت عن مغلوب، ويُنقل له الأعداء<sup>(٢)</sup>.

١١ - كشف موقف «الطوسي» المتقدم ذكره من مصطلح الفناء وما أدى إليه من الشطحات - وكذلك الذي يخرج به الدّارس لموقف كبار مصنفي الصوفية المتقدمين - عن حقيقة عقدية خطيرة للمعاني التي تحمله هذه المصطلحات - والتي حكم عليها علماء الأمة المحققون بأنها عبارات كفرية؛ لما تدل عليه من الحلول والاتحاد - وهذا الموقف يمكن بيانه على النحو الآتي:

أ/ مع أن هذه الألفاظ والمصطلحات عبارات مستغربة مشكلة على مفهوم سامعيها، وأنها شطحات وكلمات ظاهرها مستشنع<sup>(٣)</sup> إلا أن باطنها صحيح مستقيم، وهي سليمة وصحيحة على أصول الصوفية وحقائقتهم

(١) اللمع (ص ٤٩)، وغيرها.

(٢) انظر على سبيل المثال: اللمع (ص ٤٦٦، ٤٧٢-٤٧٦، ٤٨٧، ٥٠٠)، كشف المحجوب

(٤٤٣-٤٤٤)، تاريخ التصوف في الإسلام (٧٤-٧٨).

(٣) اللمع (٤٥٣)، وانظر: مجموع الفتاوى (١١/٥٩١).



ومواجيدهم<sup>(١)</sup>.

ب/ إنه لا يمكن أن يفسر ما يفتح الله على بعض الصوفية من المستنبطات التي تشكل على غيرهم أي أحد ولو كان من العلماء أو الفقهاء، إلا من بان في شرفه، وفضله على أشكاله من الصوفية<sup>(٢)</sup>.

ج/ إنهم أحسنوا الظن بقائلي هذه الشطحات، وأرجعوا سبب ظهور هذه العبارات المستغربة المشككة إلى قوة الوارد على قلوبهم، وضعف قلوبهم عن حملة<sup>(٣)</sup>.

د/ شددوا النكير على من يتعرض لمن سجل التاريخ لهم هذه الشطحات من الصوفية بالطعن، وحذروا من الإنكار عليهم، وأنه: «ليس لأحد أن يسطر لسانه بالوقية في أوليائه، ويقيس بفهمه ورأيه ما يسمع من ألفاظهم، فمفتون هالك بالإنكار والطعن عليها إذا سمعها، وسالم ناج برفع الإنكار عنها، والبحث عما يشكل عليه منها بالسؤال عن علم علمها، وأن السلامة لمن لم يسلك سبلهم في رفع الإنكار عنهم، وأن يكل أمورهم إلى الله تعالى ويتهم نفسه بالغلط، فيما ينسبهم إليه من الخطأ»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: اللمع (١٨).

(٢) انظر: اللمع (٣٩، ٤٥٤)، وانظر: كشف المحجوب (٤٤٣-٤٤٤).

(٣) انظر: اللمع (٤٥٣-٤٥٤، ٤٥٨)، وانظر: كشف المحجوب (٢١٩، ٢٢١-٢٢٣).

(٤) اللمع (٤٥٤)، وانظر: التعرف (١٠٢).

هـ/ تتبعوا هذه الشطحات، وحاولوا جاهدين تخريجها بما يخرجها عن  
ظاهرها المستشنع الباطل<sup>(١)</sup>.

١٢ - أكد «الطوسي» على مسألة تعدد من العمدة في الدفاع عما استحدثته  
الصوفية من مصطلحات، وهذه المسألة هي تحكيم الوجد والذوق في السلوك  
والعبادة، وسيأتي بسطها - بإذن الله -<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: {المصطلح الصوفي} عند الصوفية من بعد «الطوسي» إلى وقتنا  
الحاضر:

من مجموع الاطلاع على أقوال الصوفية - حسب ما وسعني من الجهد -  
يظهر معنى المصطلح الصوفي عند الصوفية - وهو في الحقيقة لا يختلف كثيراً  
عما جاء عند «الطوسي» على النحو الآتي:

١ - يرى الصوفية أنه كما أن لكل فن من الفنون مثل الفقه والحديث  
والنحو اصطلاحات خاصة به لا يعلمها إلا أرباب ذلك العلم، ومن قرأ كتب  
علم من العلوم دون أن يعرف اصطلاحاته، فإنه يتيه ويضل<sup>(٣)</sup>، فإن للصوفية

(١) وقد استعرضها الطوسي في لمعه استعراضاً وافياً (٤٥٩-٥٠١)، وانظر: كشف  
المحجوب (٣٠٩، ٣٠٤).

(٢) انظر: اللمع (٣٢، ٣٩، ٣٨٨، ٤٥٣-٤٥٤).

(٣) انظر: التعرف (٩٧-١٠٣)، الرسالة القشيرية (٥٣)، كشف المحجوب (٤٤٣-٤٤٤،  
٤٦٦، ٤٦٨-٤٧٥). التصوف بين الإفراط والتفريط: عمر كامل (٢٣١)، معجم =

اصطلاحاتهم في تصوير مدركاتهم ومواجيدهم، حين عجزت اللغة عن ذلك<sup>(١)</sup>. قال بعض الصوفية: نحن قوم يحرم النظر في كتبنا على من لم يكن من أهل طريقنا<sup>(٢)</sup>.

٢ - إن مصطلحاتهم على قسمين:

\* قسم يمكن أن ينطبق عليه كلمة المصطلح بالمعنى الاصطلاحي العام في الجملة (مع مخالفة معظمها الشرع واللغة) وهو ألفاظ الطريق عندهم، والتي شرحوها في معاجمهم؛ حيث أكد مؤلفوها أن دلالة الألفاظ عندهم تحمل معاني خاصة، واصطلاحات مشتركة بين الصوفية دون غيرهم<sup>(٣)</sup>.

\* وقسم وضع خلاف المعنى الظاهر وزادوه غموضا باستعمال الرمز<sup>(٤)</sup> والإبهام وهو الذي لا يعرفه - كما ذكروا - إلا من نازل منازلهم<sup>(٥)</sup>.

= اصطلاحات الصوفية: عبد الرزاق الكاشاني: مقدمة المحقق (١١-١٢).

- (١) خصائص الشعر الصوفي: يوسف زيدان: موقع: اللغة والثقافة العربية.
- (٢) اليواقيت والجواهر: عبد الوهاب الشعراني (١/٤٠، ٤٣)، والقائل هو ابن عربي، انظر: شذرات الذهب لابن العماد (٧/٣٣٤).
- (٣) انظر: اللمع (٦٨-١٠٤)، التعرف (١٠٧-١٣٠)، الرسالة القشيرية (٥٣، ٩١-٣٥٠)، كشف المحجوب (٤٤٣-٤٦٦).
- (٤) الرمز: معنى باطن مخزون تحت كلام ظاهر لا يظفر به إلا أهله، اللمع (٤١٤)، معجم اصطلاحات الصوفية (١١-١٢).
- (٥) انظر: اللمع (٤٠٩)، التعرف (١٣٠-١٥٤)، الرسالة القشيرية (٥٥-٨٨)، كشف=

٣ - أجاب الصوفية عن التساؤلات اللاحقة وردت على هذه المصطلحات لغموضها ومخالفتها الظاهرة للشرع وعن سبب وجودها، وهؤلاء طوى العلماء من أهل الطريق بساط التأليف في مثل هذه العلوم وأمسكوا عن الخوض في رقائق الإشارات ودقائق السر المكتوم؟ لأن الكلام في ذلك ربما ضرر بالقاصرين من الفقهاء، فضلاً عن عداهم؟! فكان الجواب أن يقال لهذا السائل: أليس الذي أطلع شمس الظهيرة، ونشر ناصع شعاعها مع إضراره بأبصار الخفافيش ونحوها عليم حكيم؟ فلا يسعه إلا أن يقول: نعم، فإن قال: ولكن عارض ذلك مصالِح أخرى، قيل له: وكذلك الجواب عن مسألتك، فكما أن الحق تعالى لم يترك إظهار أنوار شمس الظهيرة مراعاة لأبصار من ضعف بصره! فكذلك العارفون لا ينبغي لهم أن يراعوا أفهام هؤلاء المحجوبين عن طريقهم، بل الزاهدين فيها، بل المنكرين عليها<sup>(١)</sup>.

فإن قيل: فلم رمّز القوم كلامهم في طريقهم بالاصطلاح الذي لا يعرفه غيرهم، إلا بتوقيف منهم؟ ولم لم يظهرها - إن كانت حقاً كما يزعمون - ويتكلموا بها على رءوس الأشهاد كما يفعل علماء الشريعة، فإن في إخفاء

=المحجوب (٤٦٦-٤٧٥)، الفتوحات: لابن عربي (الباب الرابع والخمسون في معرفة الإشارات) (١/٢٨١)، (٢/١٢٨)، ومعجم اصطلاحات الصوفية: للكاشاني، معجم مصطلحات الصوفية: للحفني.

(١) انظر: اليواقيت والجواهر: للشعراني (١/٣٩-٤٢) وما بعدها.

العارفين معارفهم عن الناس رائحة ريبة، وفتحاً لباب رمي الناس لهم بسوء العقيدة وخبث الطوية؟

فالجواب: إنما رمّزوا ذلك رفقاً بالخلق ورحمة بهم، وشفقة عليهم.

٤ - يُظهر ماخطه قلم الصوفية أنفسهم أنهم أرادوا أن تكون معاني اصطلاحاتهم مبهمة على غيرهم، وقصدوا عن وعي إلى الرمز الغامض، قال القشيري (ت: ٤٦٥): «وهذه الطائفة مستعملون ألفاظاً فيما بينهم قصدوا بها الكشف عن معانيهم لأنفسهم والإجمال والستر على من باينهم في طريقتهم لتكون معاني ألفاظهم مستبهمة على الأجانب غيرة منهم على أسرارهم أن تشيع في غير أهلها»<sup>(١)</sup>.

٥ - من مجموع النظر فيما كتبه مصنّفو الصوفية في المصطلحات - كالنصوص السابقة وغيرها - تبرز صفات واضحة يتسم بها المصطلح الصوفي يتميز بها عن مصطلحات العلوم الأخرى وهي كالآتي:

(١) انظر: التعرف (١٠١-١٠٢، ١٣٠)، الرسالة القشيرية (٥٣)، كشف المحجوب (٤٤٣-٤٤٤)، عوارف المعارف: للسهر وردي (٢٤٨)، معجم الكاشاني (٤٦)، إحياء علوم الدين: للغزالي (١/١٠٠-١٠٣، ٣٧٨)، رسائل ابن عربي (٣٠٢-٣١٠)، الفتوحات (١/٢٨١) (الباب الرابع والخمسون في معرفة الإشارات، مصطلحات الصوفية، لابن عربي وهو ملحق بديوان ترجمان الاشواق (٢٢١)، اليواقيت والجواهر (١/٤٠). قضية التصوف المنقذ من الضلال: عبد الحلیم محمود، خصائص الشعر الصوفي: يوسف زيدان، الرمز الشعري عند الصوفية: عاطف نصر (٣٤٠-٣٤٨).

أ/ إن اللغة الإشارية الرمزية هي إحدى الثوابت في لغة المصطلحات الصوفية منذ وقت مبكر<sup>(١)</sup>.

ب/ إنهم اصطالحوا على ألفاظ لا يعرفها سواهم إلا منهم، وأنهم لا يستعملونها فيما بينهم ولا في أنفسهم إلا عند مجالسة من ليس من جنسهم أو لأمر يقوم في نفوسهم، وأنهم لا يتكلمون بالإشارة إلا عند حضور الغير أو في تأليفهم ومصنفاتهم لا غير<sup>(٢)</sup>.

ج/ إن وراء هذه اللغة الإشارية الرمزية مقاصد وغايات: ومن مجموع ما تم استقراؤه من كتب الصوفية يظهر أن من أسباب ذلك الرمز والغموض: **أولاً:** غيرة منهم على مذهبهم وأسرارهم أن تشيع في غير أهلها المحجوبين، لعزتها عليهم، وضنابها عن أن يطلع عليه من ليس من أهله<sup>(٣)</sup>.

**ثانياً:** صونا للحقائق أن تذاع، ولسر الربوبية أن يكشف، استعمل الصوفية الرموز ولسان الباطن، ونحتوا مصطلحات أملتها عليهم الحضرة

(١) انظر: التعرف (١٠١-١٠٢، ١٣٠)، الرسالة القشيرية (٥٣)، كشف المحجوب (٤٤٣-٤٤٤)، إحياء علوم الدين: للغزالي (١/١٠٠-١٠٣، ٣٧٨).

(٢) انظر: الفتوحات: الباب الرابع والخمسون في معرفة الإشارات (١/٢٧٩، ٢٨١)، الرسالة القشيرية (٥٣)، التعرف (١٠٢)، كشف المحجوب (٤٤٤).

(٣) التعرف (١٠٢)، كشف المحجوب (٤٤٣)، الرسالة القشيرية (٥٣)، كشف المحجوب (٤٤٣)، الفتوحات (١/٢٧٩، ٢٨١)، رسائل ابن عربي (٣٠٢-٣١٠)، إحياء علوم الدين (١/١٠٠-١٠٣)، عوارف المعارف (٢٤٨)، اليواقيت والجواهر (١/١٨، ٤٢).

تفصح عن المشروع وتحجم عن الممنوع، إذ لا بد للحسنة من نقاب<sup>(١)</sup>.  
فعند الصوفية سر غريب يسمونه السر الإلهي<sup>(٢)</sup> ويتواصون بكتمانه عن  
غير أهله، وهذا السر يُقتل من يبوح به على أنه مرتد عن الإسلام، كما حصل  
«للحلاج»، و«للسهروردي» المقتول (٥٦٣) القائل:

**بالسر إن باحوا، تباح دماؤهم \* وكذا دماء العاشقين تباح<sup>(٣)</sup>**

وأهل هذا السر هم الصوفية ولا يعرفه إلا من وصل، ويتواصون في كل  
زمان ومكان أن يظهروا لأهل الشريعة ما يوافقهم من الأحكام الإسلامية؛ لئلا  
تباح دماؤهم<sup>(٤)</sup>؛ ولأجل هذا قال «الجنيد» - إن صح عنه - لا يبلغ أحد درج  
الحقيقة حتى يشهد فيه ألف صديق بأنه زنديق<sup>(٥)</sup>.

(١) الرسالة القشيرية (٥٣)، إحياء علوم الدين (١/١٨، ٨٨، ٩٢)، (٤/٧٤)، رسائل  
ابن عربي (٣٣٤، ٣٣٩-٣٤٠)، معجم الكاشاني (١٢٠-١٢٢)، اليواقيت والجواهر  
(١/٣٩-٤٠، ٤٦، ٥٣).

(٢) إحياء علوم الدين (١/١٨، ٨٨، ٩٢)، (٤/٧٤)، رسائل ابن عربي (٣٣٤، ٣٣٩-  
٣٤٠)، معجم الكاشاني (١٢٠-١٢٢)، اليواقيت والجواهر (١/٣٩-٤٠، ٤٦، ٥٣)،  
معجم مصطلحات الصوفية (١٢٩-١٣٠)، عبد المنعم حفني، قاموس المصطلحات  
الصوفية: أيمن حمدي (٦٦).

(٣) انظر: عيون الأنبياء في طبقات الأطباء: لابن أبي أصيبعة (٢/١٦٩).

(٤) انظر: رسائل ابن عربي (٦٤)، (٩٥)، عوارف المعارف (٢٤٨)، ديوان بن الفارض  
(٨٣)، (٨٤)، (٩٢)، (٩٧).

(٥) الفتوحات (٢/٥٩١).

وقال «الغزالي» (ت: ٥٠٥): «أهل الأنس يقولون في كلامهم ومناجاتهم في خلواتهم أشياء هي كفر عند العامة»<sup>(١)</sup>. ويقول: «ليس كل سر يكشف ويفشى، ولا كل حقيقة تعرض وتجلي، بل صدور الأحرار قبور الأسرار»، ولقد قال بعض العارفين: «إفشاء سر الربوبية كفر»<sup>(٢)</sup>.

ثم صرّح بهذا السر بقوله: «فإن قلت: كيف يتصور أن لا يشاهد إلا واحداً، وهو يشاهد السماء والأرض وسائر الأجسام المحسوسة، وهي كثيرة، فكيف يكون الكثير واحداً؟ فاعلم أن هذه غاية علوم المكاشفات، وأسرار هذا العلم لا يجوز أن تسطر في كتاب، فقد قال العارفون: إفشاء سر الربوبية كفر»<sup>(٣)</sup>.

### وفي السر أسرار دِفاق لطيفة\* تُراق دِمانا جَهرة لو بها بُحنا<sup>(٤)</sup>

إذن فالسر الذي يجب ستره هو أن الله هو الكون (جل الله وعلا) وهذا ما يُسمى (وحدة الوجود)<sup>(٥)</sup>.

**ثالثاً:** رفقا بضعفاء الفقهاء، وحماية لعقائد العوام، وأهل الظاهر، وأهل

(١) إحياء علوم الدين (٤/ ٣٤١).

(٢) إحياء علوم الدين (٤/ ٢٤٦).

(٣) إحياء علوم الدين (٤/ ٢٤٦).

(٤) إيقاظ الهمم في شرح الحكم: محمد بن عجيبة (٧٢).

(٥) انظر: شطحات الصوفية (٦-١٤)، الكشف عن حقيقة الصوفية لأول مرة في التاريخ:

محمود عبدالرؤوف القاسم (١٧-١٠٣).



الرسوم من أن يتسرب إليها الشكوك لعدم معرفتهم لمراد القائل<sup>(١)</sup>.  
رابعاً: خوفاً من أن يفهم الناس من كتبهم غير ما يقصدون، وخشية أن  
يؤولوا كلامهم على غير حقيقته<sup>(٢)</sup>.

خامساً: ألا يساء فهم مقصود القائل قبل معرفة مراده، فيقع السامع في  
الخطأ وإساءة الفهم والظن والإنكار والاعتراض، وسرعة الحكم على القائل  
وربما تكفيره<sup>(٣)</sup>، لذا هم في تفسيرهم للقرآن الكريم يسمون ما يرونه في نفوسهم  
إشارة؛ ليأنس الفقيه صاحب الرسوم إلى ذلك ولا يقولون في ذلك إنه تفسير  
وقاية لشهرهم وتشنيعهم في ذلك بالكفر عليه؛ وذلك لجهلهم بمواقع خطاب  
الحق<sup>(٤)</sup>.

وقد صرح «الشعراني» (ت: ٩٧٢) بأن السبب في عدم وضوح الدلالة في  
المصطلح الصوفي هو أن الفقيه إذا لم يوفق يقال: إنه أخطأ، أما الصوفي فإنه  
عندما لا يوفق يقال: إنه كفر<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: التعرف (١٠٢)، فصوص الحكم: لابن عربي (١٦)، اليواقيت والجواهر  
(٢٧/١)، (٤٢).

(٢) انظر: اليواقيت والجواهر (٢٧، ٤٠، ٤٣).

(٣) انظر: التعرف (١٠٢)، الفتوحات المكية (٢٧٩/١)، اليواقيت والجواهر (٣٩-٤٢).

(٤) انظر: الفتوحات المكية (٢٧٩/١).

(٥) اليواقيت والجواهر (٣٩/١).

**سادساً:** بسبب عجز اللغة وقصورها عن تصوير مواجيدهم، وحقائقهم وترجمتها بدقة، وذلك عند حصول الترقى الروحي، فالصوفية يرون أن ثمرات تجربتهم أكبر بكثير من أن تستوعبها العبارة الصريحة<sup>(١)</sup>.

قال «الغزالي»: «ثم يترقى الحال من مشاهدة الصور والأمثال، إلى درجات يضيق عنها نطاق النطق، فلا يحاول معبر أن يعبر عنها إلا اشتمل لفظه على خطأ صريح لا يمكنه الاحتراز عنه»<sup>(٢)</sup>.

**سابعاً:** قالوا إن التصوف وجدان وتجربة روحية، ومن ذاق عرف، ومن رأى ليس كمن سمع، والواصلون يدركون المعاني بعين اليقين، فلا بد لمن يريد أن يحكم على القوم أن يجتهد في الوصول إلى ما وصلوا إليه وأنشدوا:

**علم التصوف علم ليس يعرفه \* إلا أخو فطنة بالحق معروف**  
**وليس يعرفه من ليس يشهده \* وكيف يشهد ضوء الشمس مكفوف»<sup>(٣)</sup>.**

(١) انظر: خصائص الشعر الصوفي: يوسف زيدان: موقع: اللغة والثقافة العربية.

(٢) المنقذ من الضلال للغزالي: بتحقيق عبد الحلیم محمود (٣٧٨).

(٣) انظر: اللمع: (٣٢، ٣٩، ٣٨٨، ٤٥٣-٤٥٤)، التعرف (١٠٢)، الرسالة القشيرية (٥٣)، قضية التصوف المنقذ من الضلال للغزالي: عبد الحلیم محمود (٣٧٩، ٣٨٣)، الفتوحات المكية (٣١ / ١)، اليواقيت والجواهر (٣٠-٣٢، ٣٦)، قاموس المصطلحات الصوفي: أيمن حمدي (١١-٧١)، المعجم الصوفي: سعاد الحكيم (٤٩٢-٤٩٥)، استراتيجية اللغة الصوفية: شريف هزاع شريف (كتاب من النت).

قال «ابن عربي» في بيان المرتبة الثانية للعلوم وهو علم الأحوال: «ولا سبيل إليها إلا بالذوق فلا يقدر عاقل على أن يحدها ولا يقيم على معرفتها دليلاً كالعلم بحلاوة العسل ومرارة الصبر ولذة الجماع والعشق والوجد والشوق و...، فهذه علوم من المحال أن يعلمها أحد إلا بأن يتصف بها ويدوقها»<sup>(١)</sup>.

فالذوق الصوفي مصطلح خاص بهم لا يخضع لمنطق العلم، يدرجه المتصوفة ضمن (علم الأحوال)، وهو «نور عرفاني يقذفه الحق في قلوب أوليائه»<sup>(٢)</sup>.

**ثامناً:** من الصوفية من يرجع ذلك إلى ستر المذهب، والخوف من القتل إذا ما تم البوح بالعبارة الكاشفة؛ لأن الغاية من التصوف هو أمر عقدي - السر الإلهي - يخشى المتصوفة التصريح به إلا لمن كان منهم<sup>(٣)</sup>.

(١) الفتوحات المكية (١/ ٣١).

(٢) معجم المصطلحات الصوفية، للحفني (١٠٤)، وانظر: اللمع (٤٤٩)، التعرف (١٣٥) - (١٣٦)، الرسالة القشيرية (٧٢-٧٣)، كشف المحجوب (٤٧٥)، قضية التصوف المنقذ من الضلال (٣٨٥)، الفتوحات المكية: الباب الثامن والأربعون ومائتان في الذوق (٢/ ٥٤٧-٥٤٨).

(٣) انظر: الفتوحات المكية (الباب الرابع والخمسون في معرفة الإشارات) (١/ ٢٨١) وما تقدم ذكره من مراجع.

وأبان «ابن عربي» في رسائله أنه: «لا راحة مع الخلق، فارجع إلى الحق فهو أولى لك، فإن عاشرتهم على ما هم عليه بعدت من الحق، وإن عاشرتهم على ما أنت عليه قتلوك، فالستر أولى لك... فمن كان له قلب وفطنة... وقف على ما رمزناه، وفكّ المعنى الذي لغزناه، ولولا خوف إفشاء السر الإلهي لشافهنا به الوارد والصادر، وجعلناه قوت المقيم، وزاد المسافر»<sup>(١)</sup>. ولهذا الخوف من القتل ظهر في مصنفات الصوفية ما يسمّى بالشطحات، وقد تقدم الكلام فيها.

٦ - إن مبدأ التقية كان يعمل به كبار المتصوفة، وكان مما يتّواصون به كي يُخفوا عن المسلمين السر الذي لا يجوز البوح به ومن باح بالسر قتل<sup>(٢)</sup>، لذا فأهل الله قد اعتبروا الإشارة وهم لا يستعملونها فيما بينهم ولا في أنفسهم إلا عند مجالسة من ليس من جنسهم أو لأمر يقوم في نفوسهم<sup>(٣)</sup>.

٧ - «ابن عربي» والمصطلح الصوفي: لم يبعد معنى المصطلح الصوفي عند «ابن عربي» عن معناه عند «الطوسي» الذي ظهر في الاستعراض السابق، كما أنه يتفق مع ما ذكره مصنفو الصوفية المتقدمون إلا أن ما تميز به:

(١) رسائل ابن عربي (٥٩)، وانظر: اليواقيت والجواهر (٤٠/١).

(٢) انظر: التعرف (١٠٢)، كشف المحجوب (٤٤٤)، إحياء علوم الدين (٢٤٦/٤)، إيقاظ

الهمم (٧٢)، الفتوحات المكية (٢٧٩/١)، اليواقيت (٤٠/١).

(٣) انظر: الفتوحات المكية (٢٨١/١).

\* أن كتبه تعد أعظم مثال في الرمز والإشارة ولسان الباطن<sup>(١)</sup>، وقد أشار دارسو مصنفات «ابن عربي» إلى أنه لا بد أن يقرأ «ابن عربي» في ضوء «ابن عربي» نفسه، يعنى أن تقرأ كتبه في ضوء كتبه الأخرى، فهو له لغتان مختلفتان يخاطب بهما القارئ (لغة الظاهر ولغة الباطن أو الشريعة والحقيقة)، ويمزج بينهما إلى حد يخفى معه المعنى المقصود، ويذكر د. «أبو العلا عفيفي» أنه ما إن قرأ الفتوحات حتى انكشفت له معميات الفصوص، وتبين له معالم الطريق إلى فهم أسلوب «ابن عربي» ومراميه، ولغتيه المختلفتين<sup>(٢)</sup>.

\* إنه كان شديدا شدة ظاهرة مع من سماهم علماء الرسوم الذين شبههم بالفراغة للرسول ﷺ<sup>(٣)</sup>.

\* إنه جمع بين الفلسفة والتصوف.

\* إنه عبر عن عقيدة [وحدة الوجود]<sup>(٤)</sup> بكل صراحة فكتابه (فصوص

(١) انظر: فصوص الحكم: لابن عربي، بتعليق: أبو العلاء عفيفي (١٠-١٥)، المعجم الصوفي: سعاد الحكيم (١٣-١٩).

(٢) انظر: مقدمة فصوص الحكم للعفيفي (١١)، (٢١).

(٣) الفتوحات المكية، (الباب الرابع والخمسون في معرفة الإشارات) (١/٢٧٩).

(٤) انظر مثلا: فصوص الحكم: فص حكمة إلهية في كلمة آدمية (٥٠)، فص حكمة سبوحية كلمة نوحية (٦٨)، حكمة نفسية في كلمة يونيسية (١٦٧)، المقدمة، للعفيفي (٢٤-٢٥، ٢٧، ٣٦، ٣٢، ٣٨، ٤٣، ٧٥)، المعجم الصوفي: سعاد (٢٤)، وعقيدة وحدة الوجود =

الحكم) يُعدّ من أهم مؤلفات «ابن عربي» والذي ذكر فيه خلاصة مذهبه ونظرياته، كما أنه أصرح مؤلفاته جميعها في التعبير عن مذهبه في وحدة الوجود الذي ظل يضطرب في صدره نيفاً وأربعين عاماً، وهو لا يجروء على الجهر به في جملته<sup>(١)</sup>.

كما جاء هذا الكتاب الأعظم والأعمق أثراً في تشكيل العقيدة الصوفية في عصره والأجيال التي تلتها، وقد قرر فيه وحدة الوجود في صورته النهائية، ووضع له مصطلحا صوفيا استمده من كل مصدر استطاع إن يستمده منه كالقرآن والحديث وعلم الكلام والفلسفة الأفلاطونية الحديثة، والغنوصية النصرانية والرواقية، وفلسفة فيلون اليهودي، ومصطلحات الباطنية والإسماعيلية وإخوان الصفا، وصوفية من تقدمه مع صبغها بصبغته التي تتفق ومذهبه في وحدة الوجود<sup>(٢)</sup>.

\* إن للألفاظ والمصطلحات التي يكتبها في مؤلفاته قداستها وعصمتها،

=هي عقيدة مبنية على القول بأن ثمة وجوداً واحداً فقط هو وجود الله، أما التكثر المشاهد في العالم فهو وهم على التحقيق، فمجموع المظاهر المادية، فهي تعلن عن وجود الله دون أن يكون لها وجود قائم بذاته، وهو فكر قديم جداً، وقد انتقل إلى بعض الغلاة من متصوفة المسلمين من أبرزهم: «ابن عربي».

(١) انظر: مقدمة فصوص الحكم، للعفيفي (٦-٧).

(٢) انظر: مقدمة فصوص الحكم، للعفيفي (٧).

فقد أقسم «ابن عربي» بأن كل حرف في كتابه (الفتوحات المكية) ما كتبه إلاّ عن إملاء إلهي وإلقاء رباني أو نفث روحاني في روع كيانه<sup>(١)</sup> كما أن جميع كتبه مما يعطيه الكشف، ويمليه الحق<sup>(٢)</sup>.

\* إنه يرى أن العلم يؤخذ عن الحي الذي لا يموت: فقد ذكر عن «أبي يزيد» أنه خاطب علماء الرسوم بقوله: «أخذتم علمكم ميتا عن ميت، وأخذنا علمنا عن الحي الذي لا يموت، يقول أمثالنا حدثني قلبي عن ربي، وأنتم تقولون حدثني فلان وأين هو؟ قالوا: مات عن فلان وأين هو؟ قالوا: مات، كان الشيخ أبو مدين إذا قيل له: قال فلان عن فلان عن فلان يقول: ما نريد نأكل قديدا هاتوا اتتوني بلحم طري يرفع همم أصحابه، هذا قول فلان أي شيء قلت أنت ما خصك الله به من عطاياه من علمه اللدني، أي حدثوا عن ربكم واركوا فلانا وفلانا، فإن أولئك أكلوه لحما طريا والواهب لم يموت وهو أقرب إليكم من حبل الوريد»<sup>(٣)</sup>.

٨ - مر المصطلح الصوفي بمراحل زمنية تغير معها المعنى الدلالي

(١) انظر: (الباب الثالث والسبعون وثلاثمائة: في معرفة منزل ثلاثة أسرار ظهرت في الماء الحكمي المفضل) (٤٥٦/٣).

(٢) انظر: الفتوحات المكية (١٠/١)، (٥٧٧)، (١٠/٢)، (٣٨٩، ٤٣٢، ٤٤٤)، (١٩/٤)، (٣٢٧).

(٣) انظر: الفتوحات المكية (الباب الرابع والخمسون في معرفة الإشارات) (١/٢٨٠).

## للمصطلحات:

فالمصطلحات الصوفية تأثرت بالتغيرات الفكرية العقديّة التي مر بها التصوف، فكانت مرآة انعكست عليها المراحل العقديّة التي مر بها؛ فالتصوف الذي ظهر في القرن الأول الهجري على شكل مواعظ وحكم، ارتفع في القرن الثاني الهجري إلى قصص بما يحاكي أخلاق المجتمع، غير أنه أخذ بعده الفلسفي، وتنوعت أشكال التعبير فيه في القرن الثالث الهجري؛ للدلالة على المعاني التي أرادها المتصوفون ترجمة لأذواقهم في الحب الإلهي، وفي القرن الرابع الهجري تأثر التصوف بعلم الكلام وبالنظر الفلسفي والجدل المنطقي، فلم تعد أحوال المتصوفين ومقاماتهم وجمالاً صوفياً خالصاً، بل تخللها التنظير والتحليل والتعليل مما أكسب أساليبهم التواء ومعانيهم غموضاً، فضلاً عن ابتكار مصطلحات صوفية كثيرة شكلت معجماً خاصاً بهم. ومن خلال ذلك تبلورت مذاهب فكرية لدى المتصوفة كالحلول في مدرسة «الحلاج»، والأنسنة والتأليه في شطحات «أبي يزيد»، والإشراق في مدرسة «السهروردي»، ووحدة الوجود في مدرسة «ابن عربي»<sup>(١)</sup>.

(١) الحياة الروحية في الإسلام (٢٦) وما بعدها، التصوف الثورة الروحية في الإسلام: دكتور أبو العلا عفيفي، الاتجاهات الحديثة في التصوف محمد الشرقاوي، المصطلح الصوفي بين التجربة والتأويل: مصطفى عزام، المصطلح الصوفي بين التجربة والتأويل: شريف هزاع شريف، مشاكل المصطلح الصوفي: منتدى المودة العالمي الصوفية، المصطلح=



٩ - أما المصطلح الصوفي بقلم صوفية اليوم<sup>(١)</sup> فهو:

١ - عبارة عن لفظ يحمل مفهوما تصوريا يعكس مضمون التجربة الذوقية الوجدانية التي يعيشها المريد السالك في رحلته الروحانية من أجل تحقيق الوصال أو اللقاء الرباني، وأن العلاقة بين الدال والمدلول علاقة اصطلاحية تعود إلى نوع الصوفي وطبيعة الممارسة الذوقية.

٢ - المصطلح الصوفي له دالتان: دلالة حرفية لغوية ظاهرية، يدركها عامة الناس عن طريق النص، ودلالة إيحائية رمزية لا يدركها سوى الخاصة، اعتمادا على العرفان والقلب والكشف والذوق وهو خاص بالأولياء والمريدين الذين أقبلوا على الخلوة والتفكير في الذات الربانية عشقا وانصهارا، وهذه الدلالة قائمة على الانزياح والمجاز، وتستوجب هذه الدلالة الرمزية استخدام التأويل لشرح المعاني وتفكيكها. فكلمة «الخمرة» في

=الصوفي: جميل حمداوي، موقع: وزارة الثقافة المغربية، دراسة حول المصطلح الصوفي، لمحة تاريخية عن المصطلحات الصوفية وتدوينها: محمد بن الشيخ عبدالكريم الكسنزان الحسيني رئيس الطريقة العلية القادرية الكسنزانية في العالم (موقع على النت)، الصوفية تجربة ومصطلح: قدرى جاد، منتدى المودة العالمي، لمحة تاريخية عن المصطلحات الصوفية وتدوينها مصطلحات التصوف: طارق آغا، موقع: التصوف الإسلامي، دراسة حول المصطلح الصوفي: محب السيد الرواس الشبكة الرفاعية (منتدى الإمام الرواس)، معجم ألفاظ الصوفية حسن الشرقاوي (٧).

(١) انظر: المراجع السابقة.



المفهوم الصوفي، تتعدى الدلالة الحرفية القدحية في الخطاب الديني الفقهي التي تتمثل في السكر والخبث والرجس؛ لتأخذ دلالة إيجابية رمزية تحيل على الصفاء والانتشاء الرباني والامتزاج الوجداني والاتحاد بين الذاتين: العاشقة والمعشوقة داخل بوتقة عرفانية واحدة.

٣ - ولما سبق يجد الصوفي الواصل صعوبة كبيرة في إيصال الرسالة إلى المتلقي البسيط، ويفشل في عملية التبليغ وتوصيل التجربة العرفانية الذوقية إلى عموم الناس، هذا من جهة، ومن جهة أخرى يجد السالك المريد صعوبة في فهم المصطلح الصوفي، فالصوفي الواصل يستخدم في بوحه وكشفه وكتابات الوجدانية وتجلياته وشطحاته وكراماته مجموعة الخطابات التعبيرية بطريقة الرمز والإشارة التي يغلب عليها الغموض.

٤ - تميزت اللغة الصوفية بأن الغالب عليها الرمز والإشارة والتلويح وذلك لأمر منها: محاولة الصوفية تجنب اتهامات الخصوم التي تضعهم في تعارض مع العقائد الشرعية؛ ولهذا اصطلحوا على رموز وألفاظ لا يفقه معناها غيرهم، فالصوفي يعيش تجربة وجدانية شديدة الخصوصية يتحد فيها بخالقه اتحاداً شهودياً، تتجلى له الذات من خلاله، وتتكشف له الحقائق والأسرار التي لا توهب لأحد غير العارفين والأولياء؛ ولذلك كانت هذه الأسرار مما يجب سترها على العامة الذين لا يفهمون مقاصدهم ولا يتحملون أسرارهم.



٥ - مما يأخذه متصوفة اليوم على مصطلحاتهم:

أ/ اختلاف المصطلح الصوفي على المستوى الدلالي من متصوف إلى آخر، تبعاً لاختلاف الممارسة ومدارج المجاهدة المقامية والحالية؛ حيث تتعدد المعاني الصوفية بسبب تعدد التجارب الذوقية الفردية والجماعية.

ب/ استعمال اللفظ المشترك ولغة الرموز والإشارات.

ج/ تغير المصطلح الصوفي عبر التطور التاريخي الذي يُحمّله دلالات جديدة؛ بسبب احتكاكه بالمؤثرات الذاتية الداخلية أو الخارجية.

٦ - شغف عدد من الباحثين بمحاولة وضع تعريفات جامعة مانعة

لبعض المصطلحات الصوفية، والسؤال الذي يطرح هنا: أيمنها وضعها؟ والجواب عن هذا السؤال - بقلم الصوفية أنفسهم - هو النفي بعد النظر في خصائص المصطلحات الصوفية ومنها:

- إن التجربة الصوفية ذات طابع فردي، فهي تجربة باطنية (جوانية)، بل

تبدو التجارب الصوفية وكأنها جزر منعزلة ليس بينها رابط؛ بسبب أنها تجربة فردية.

- إن الصوفي يمر خلال تجربته الصوفية بسلم (الطريق الصوفي) تطهري

ونامٍ ومتصاعد، تختلف بداياته عن أواسطه وعن نهاياته.

- بناء على ما سبق فالمعنى الاصطلاحي متغير ومتجدد عند الصوفية

بين جيل وآخر، بل وبين صوفية الجيل الواحد، وفي أحيان كثيرة نجد أن التغير



يحصل عند الصوفي نفسه.

٧ - إن المصطلح الصوفي عموما يتوارى في غموضه الناتج عن غموض تجربة الذوق، فهو مصطلح لا صلة له بالوضوح وليس وسيلة الإبانة، ومن ثم فإنه مصطلح يغري الذي يفضل التستر على مضامين رؤيته الوجودية، تشبها بأمثاله المتصوفة الذين نطقوا من وراء بلاغة الغموض صونا للأسرار.

### \* المسألة الثانية: المصطلح الصوفي في الميزان اللغوي:

تقدمت الإشارة إلى أن هناك ضوابط لغوية واصطلاحية لوضع المصطلحات، وبعرض ما تقدم عرضه من خصائص المصطلح الصوفي من نصوص الصوفية السابقة على هذه الضوابط اللغوية يظهر سقوط المصطلح الصوفي في الميزان اللغوي لوجوه منها:

١ - فقده الأساس الأول وهو: اتفاق المتخصصين على دلالة دقيقة للفظ الاصطلاحية، وذلك لوجوه:

- صرح واضعو وشارحو المصطلحات الصوفية - لفظا وحالا - أنه لا اتفاق بينهم في شرح وبيان معاني هذه المصطلحات، فالصوفي ابن وقته، كل يفهم ويفسر المصطلح على حسب ما وصل إليه وقته وحاله وذوقه.

- أبان مؤلفو الصوفية المعاصرون أن مشاكل المصطلح الصوفي بإجمال تظهر في تعدد المعنى، واستعمال اللفظ المشترك، واختلاف التجارب الروحية

الصوفية وتفاوتها، وهذا التفاوت وذاك التنوع هما اللذان يتحكمان في مضامين المعجم الصوفي، بحيث إنهما ينشئان علائق خاصة بين الدوال ومدلولاتها من جهة، وبينها وبين مصطلحات أخرى في المنظومة الاصطلاحية للسلوك الصوفي، وتلك العلائق تختلف أحياناً كثيرة عن علائق نفس الألفاظ في المعجم اللغوي أو في الحقول الدلالية لتلك الألفاظ. لذا فإن المصطلحات الصوفية متغيرة متطورة، فكيف يتأتى الاتفاق وإزالة الفساد والنفارة والحال كذلك.

٢- إن الاصطلاح بالمعنى اللغوي المتفق عليه، والمعنى الشرعي الموافق له يصادم ما صرح به الصوفية من أن مصطلحاتهم فيها الرمزية والغموض، فقد أكد «الطوسي» في كتابه (اللمع) «سمة هي من أهم سمات المصطلح الصوفي قال بها من تقدمه من مشايخ الطريق<sup>(١)</sup> وأكدها من جاء بعده<sup>(٢)</sup> وهي وصف هذا العلم بالرمزية والغموض والخفاء على من يكون من غير أهله، وأن هذا العلم من الخطورة؛ بحيث لو اطلع عليه من هو من غير

- (١) كالجنيد - إن صح عنه - الذي قال «للشلي»: «نحن حبرنا هذا العلم تحبيراً ثم خبأناه في السرايب فجئت أنت فأظهرته على رؤوس الملاء». التعرف (١٦٢-١٦٣).
- (٢) انظر: التعرف (٩٩-١٠٣)، الرسالة القشيرية (٥٣)، كشف المحجوب (٤٤٣-٤٤٤)، وانظر: (٤٦٦)، الفتوحات المكية: (الباب الرابع والخمسون في معرفة الإشارات) (١/٢٨٠-٢٨١).

أهله - المطلعين على حقائق الطريق - يهلك، وهذا العلم بالشرح يخفى»<sup>(١)</sup>. وهذه شهادة من باحث معاصر بهذا الغموض والخفاء؛ حيث أشار إلى أن من المشاكل التي يثيرها المصطلح الصوفي تعدد المعاني الصوفية بسبب تعدد التجارب الذوقية الفردية والجماعية، واختلاف المصطلح الصوفي على المستوى الدلالي من متصوف إلى آخر تبعا لاختلاف الممارسة ومدارج المجاهدة المقامية والحالية، وهذا ما يجعل الخطاب الصوفي خطابا غير منجز وغير كامل بسبب الإضمار والحذف والإيجاز والتكثيف الدلالي. وكل هذا يستوجب من الباحث الدارس أو المتلقي الواعي التسليح بتقنية التأويل والتفكيك السيميائي<sup>(٢)</sup> أو اللجوء إلى القراءة الهرمونيظيقية<sup>(٣)</sup> في التفاعل مع

(١) انظر: المسألة الأولى من المطلب الثاني.

(٢) السيميائي: سيمياء الشيء: علامته، والسيمايا: علم يبحث دلالة الإشارات في الحياة الاجتماعية وأنظمتها اللغوية، ويطلق عليه أيضا: علم الإشارات، السميولوجيا، السميوطيقا، علم العلامات، علم الأدلة، قال «ابن خلدون»: علم أسرار الحروف: وهو المسمّى بهذا العهد بالسيمايا: نقل وضعه من الطلّثمات إليه في اصطلاح أهل التصرف من الصوفية، فاستعمل استعمال العام في الخاص، وحدث هذا العلم في الملة بعد صدر منها، وعند ظهور الغلاة من المتصوفة وجنوحهم إلى كشف الحس، وظهور الخوارق على أيديهم والتصرفات في علم العناصر، وتدوين الكتب والاصطلاحات، فحدث لذلك علم أسرار الحروف، وهو من تفاريع علم السيمياء، انظر: مقدمة ابن خلدون (٢/٢٨٢).

(٣) الهرمونيظيقية: علم التأويل، أو التفسير، والهرمونيظيقا هي المدرسة الفلسفية التي =



النص العرفاني<sup>(١)</sup>.

٣ - ومن القوادح اللغوية على المصطلح الصوفي: أنه خرج عن وظيفته؛ فمن شروط المصطلح أن يشتهر ذلك المعنى المصطلح عليه؛ بحيث ينصرف الذهن إليه عند إطلاق اللفظ، وهو ما لا يتفق مع ما صرح به متقدمو مؤلفي الصوفية من أن من أبرز سمات مصطلحاتهم قصد الرمزية والغموض لأسباب تقدم ذكرها.

٤ - نص «الطوسي» سابقا على أبرز سمات المصطلح الصوفي وهي أمور

تعد مما انتقده العلماء على المصطلحات عموما وهي:

أ/ أن من هذه الألفاظ ما هو مشكل وقام بشرحها.

ب/ أنه قد وقع الاختلاف بين المشايخ في مسائل منها.

ج/ أن اجاباتهم في مسائل فيها: ما يشكل على العلماء والفقهاء وسائر

=تشير إلى فن دراسة وفهم النصوص في فقه اللغة واللاهوت والنقد الأدبي، والهرمينوطيقا مشتقة من الكلمة اليونانية «Hermeneuin» بمعنى يُفسَّر أو يوضَّح - من علم اللاهوت - حيث كان يقصد بها ذلك الجزء من الدراسات اللاهوتية المعني بتأويل النصوص الدينية بطريقة خيالية ورمزية تبعد عن المعنى الحرفي المباشر، وتحاول اكتشاف المعاني الحقيقية والخفية وراء النصوص المقدسة - كما تزعم -، انظر: فهم الفهم مدخل إلى الهرمينوطيقا: نظرية التأويل من أفلاطون إلى جادامر: عادل مصطفى (٢٦)، وانظر: ويكيبيديا الموسوعة الحرة.

(١) انظر: المصطلح الصوفي: جميل حمداوي، موقع وزارة الثقافة المغربية.



الناس من أهل الظاهر.

د/ إن للصوفية مستنبطات هي مشكلة على فهم الفقهاء والعلماء لأن ذلك لطائف مودعة في إشارات لهم تخفى في العبارة من دقتها ولطافتها.

هـ/ إنها ألفاظ مجملة متشابهة ويغلب عليها الغموض والرمز.

وقد أبان «ابن القيم» (ت: ٧٥١) الدارس لتراث الصوفية بقلم المحب الناصح أن الألفاظ المجملة المشتبهة التي وقع اصطلاح القوم عليها أصل البلاء وهي مورد الصديق والزنديق، فإذا سمع الضعيف المعرفة بالله ﷻ لفظ اتصال وانفصال ومسامرة، وأنه لا وجود في الحقيقة إلا وجود الله، فاسمع منه ما يملأ الأذان من حلول واتحاد وشطحات<sup>(١)</sup>، فلا دواء لداء انحراف الألفاظ في العقيدة والسلوك إلا بالتمسك بألفاظ النص فلا يعدل عنها؛ فإنها معصومة، وصادرة عن معصوم، والإجمال والإشكال في اصطلاحات القوم<sup>(٢)</sup>.

٥ - إن عدداً من الباحثين من الصوفية اليوم قرر أنه لا يمكن وضع تعريفات جامعة مانعة للمصطلحات الصوفية لما اتسمت به المصطلحات الصوفية من خصائص سبق ذكرها<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: مدارج السالكين (٣/١٥٨).

(٢) انظر: المرجع السابق (٣/١٠٤).

(٣) انظر: المسألة الأولى من المطلب الثاني.



## المطلب الثالث المصطلح الصوفي في الميزان الشرعي

لما كانت المصطلحات الصوفية هي في جانب العقيدة والسلوك إذن سيكون الحكم عليها في ضوء الضوابط العلمية للمصطلحات الشرعية وهي المسألة الأولى لهذا المطلب:

### \* المسألة الأولى: الضوابط العلمية للمصطلحات الشرعية:

اشتدت عناية سلفنا الصالح بالألفاظ الشرعية، والمصطلحات الإسلامية وحرصوا على تحديدها وذلك<sup>(١)</sup>:

١ - لضرورة الالتزام بألفاظ الشرع ومصطلحاته، وضرورة وضع الضوابط في التعامل مع المصطلحات بعامة، ومصطلحات المخالفين لهم في العقائد بخاصة.

٢ - أن لا تكون هذه الألفاظ والمصطلحات نسبية غير محررة

(١) انظر: الإرهاب والغلو والتطرف، دراسة في المصطلحات والمفاهيم: عبد الرحمن اللويحق (٤-٥)، (كتاب من النت) فقه النوازل [المواضعة في الاصطلاح على خلاف الشريعة وأفصح اللغى]: بكر أبو زيد (١٥٢-١٦٥).

يستخدمها كل فريق كما يحلو له بناء على ما تدفعهم إليه الأهواء، وما تمليه عليهم العقائد الفاسدة.

وقد تتابعت أقلام علماء الأمة في خط ضوابط وضع المصطلح في جانب العقيدة، ومن هذه الضوابط<sup>(١)</sup>:

١ - إن كل ما ورد إطلاقه بنص من القرآن أو السنة لا خيار لأحد فيه بتغيير، أو تحريف، أو تبديل ذلك أن استبدال المصطلحات الشرعية بالمصطلحات الباطلة المزخرفة، كما أنه من أسوأ التضليل والتليس فإنه يقود إلى هجر النصوص، وهدم المعاني الشرعية الصحيحة للألفاظ الشرعية، وترويج الباطل<sup>(٢)</sup>.

٢ - لا تفسر وتحمل الألفاظ الشرعية على الاصطلاح الحادث، فكثير من الناس ينشأ على اصطلاح قومه، وعاداتهم في الألفاظ ثم يجد تلك الألفاظ في النصوص الشرعية، أو في كلام أهل العلم، فيظن أن مرادهم بها نظير مراد قومه، ويكون مراد الشارع خلاف ذلك<sup>(٣)</sup>.

- (١) انظر: رسالة الفرقان بين الحق والباطل، ضمن مجموع الفتاوى (١٣/٢٨-٣٠، ١٣٦-١٣٨)، روضة الناظر وجنة المناظر: لابن قدامه (٢١٠-٢١١)، الاستقامة: لابن تيمية (١/٢١)، التقييد والإيضاح: محمد عمر موسى (٢-٣).
- (٢) انظر: مختصر الصواعق المرسلّة: لابن القيم (١/٥٧، ٥٩)، إعلام الموقعين (٤/١٧٠)، المواضع في الاصطلاح: بكر أبو زيد (١٤٣).
- (٣) مجموع الفتاوى: لابن تيمية (١/٢٤٣).

٣ - إن الكتاب الكريم وصحيح السنة هما المعيار الصادق الصائب المتفق على الرجوع إليهما عند التنازع، فالناس لا يفصل بينهم النزاع إلا كتاب منزل من السماء، وإذا رُدُّوا إلى عقولهم فلكل واحد منهم عقل<sup>(١)</sup>.

٤ - إن الألفاظ الشرعية مرد العلم بها إلى اللغة التي تكلم بها الشارع، ثم إلى مراد الشارع، أما الألفاظ السياسية، والمصطلحات الوضعية المتعلقة بالأديان المحرفة، والحضارات فكل مصطلح له أصول يدرس بها.

٥ - إن المصطلحات التي لم ترد في الكتاب والسنة وتمس جانب العقيدة والسلوك يكون الموقف منها الآتي:

الأول: تنزيل المصطلحات على مقاييس اللغة العربية وقواعدها لتحقيق سلامة المفردات، وصحة الدلالة.

الثاني: تنزيلها على مقاييس الشريعة وقواعدها؛ فالعصمة بقدر ما هي في حقائق الشريعة فهي في ألفاظها ودوالها، فألفاظ النصوص عصمة وحجة بريئة من الخطأ والتناقض والتعقيد والاضطراب<sup>(٢)</sup>.

٦ - لا عبرة بمصطلح قصد به رد نص شرعي، أو قصد به صرف النصوص عن ظواهرها، وتأويلها تأويلاً فاسداً؛ مثل بعض مصطلحات أهل الكلام (كالعرض) و(الجواهر) مما نفوا بموجبه صفات الباري ﷻ باسم

(١) درء تعارض العقل والنقل: لابن تيمية (١/٢٢٩).

(٢) انظر: المواضع في الاصطلاح: بكر أبو زيد (١٤٧)، إعلام الموقعين (٤/١٧٠-١٧٣).

الدفاع عن العقيدة، ويدخل في هذا الباب: اصطلاحات المتصوفة مثل: الفناء، والسكر، وغير ذلك، فهي كلها عبارات مناقضة لأصول الشرع في فحواها، مغايرة للوضع اللغوي في معناها<sup>(١)</sup>.

### \* المسألة الثانية: المصطلح الصوفي في الميزان الشرعي:

لقد كان التخلي عن المصطلحات الشرعية أو التخلي عن التمسك بالضوابط المنهجية التي وضعها علماء الإسلام في التعامل مع المصطلحات سببا في وقوع كثير من الناس في البدع والانحرافات العقدية والفكرية الخطيرة، وذلك عندما استعملوا المصطلحات والألفاظ المخالفة للعقيدة الإسلامية. ومصطلحات الصوفية كانت الثمرة النكدة لهذا، والواقع يشهد، أدرك ذلك محبو الصوفية أو لم يدركوا. وللمنصفين من أهل التصوف أنقل لهم كلام «الغزالي» في بطلان تبديل ألفاظ الشرع إذ قال «اعلم أن منشأ التباس العلوم المذمومة بالعلوم الشرعية؛ تحريف الأسماء المحمودة وتبديلها، ونقلها بالأغراض الفاسدة إلى معان غير ما أراده السلف والقرن الأول؛ كدأب الباطنية في التأويلات؛ فهذا أيضا حرام، وضرره عظيم»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: إعلام الموقعين (٣/ ١٣٠)، التقييد والإيضاح لقولهم: (لا مُشاحّة في الاصطلاح)

محمد الثاني بن عمر بن موسى (١٣).

(٢) إحياء علوم الدين (١/ ٣١-٣٢).

وبتتبع المصطلحات الصوفية يظهر أنها إن كان منها صحيحا - كما كان عليه الزهد في أول أمره - فببركة متابعة الأوائل للشرع ومع صحتها، فلا حاجة لها؛ لأن الدين كامل، والملة محكمة، وفي ديننا غناء بالألفاظ الشرعية المحددة المنضبطة، هذا إن كانت المعاني صحيحة فكيف إن كانت المعاني ليست صحيحة؟ إن لم تكن مفقودة من الأصل، فليس ثم معنى منضبط لهذا المصطلحات.

### الماخذ الشرعية على المصطلحات الصوفية:

**أولاً:** المفاصد الحاصلة بالجناية على الأسماء الشرعية، ومن أشكال

الجناية هذه<sup>(١)</sup>:

أ/ إن تغيّر الأسماء يُفْضِي مع مرور الزمن إلى تغيّر الأحكام؛ فتفسد بذلك الديانات وتبدّل الشرائع.

ب/ إن في ذلك مخادعة لله ﷻ ورسوله ﷺ فهو من باب الحيل، وهو من الكذب، ولهذا قال أيوب السخيتاني (ت: ١٣١ هـ): يخادعون الله كأنما يخادعون الصبيان، لو أتوا الأمر على وجهه كان أهون<sup>(٢)</sup>.

ج/ إن في ذلك تلبسًا على الناس وتغيرًا بهم، وفيه أيضًا تزيين للباطل

(١) انظر: إعلام الموقعين (٣/ ١٣٠)، قاعدة: (لا مشاحة في الاصطلاح): محمد بن حسين الجيزاني.

(٢) إغاثة اللهفان (١/ ٣٧٦).

وتسهيل لارتكابه<sup>(١)</sup>.

**ثانياً:** إذا كان قد ظهر سقوط المصطلح الصوفي في الميزان اللغوي لافتقاده أسس وضوابط وضع المصطلحات في اللغة، فإن المصطلح الصوفي قد تحطم على حقيقة ما جاء في ضوابط وضع المصطلحات الشرعية - وهو الأعظم - لما ينتهي إليه من مخالفة للمعنى الشرعي في العقيدة والسلوك، ذلك أن من ضوابط وضع المصطلحات في اللغة: اختلاف المصطلح عن كلمات أخرى في اللغة العامة؛ حيث تعطى كلمة ما معنىً جديداً، فتصبح عندئذ دالة على مدلول جديد.

لذا جاءت المخالفة لهذا الأساس واضحة ظاهرة؛ لما دلت عليه نصوص الكتاب الكريم وصحيح السنة المطهرة في العقيدة والعبادة والسلوك ليس كمصطلح في العلوم والفنون - بل في طرق التعبد للوصول إلى توحيد خواص الخواص؛ إذ أن المصطلحات الصوفية - بعد أن بعدت عن الزهد السني الذي كان عليه أوائل مشايخ الصوفية - كانت مصطلحات لا تجيزها الأصول القرآنية والنبوية، وهي مصطلحات صوفية مكونة من ألفاظ قرآنية أو نبوية منفصلة الدلالة عن معانيها الواردة في الكتاب والسنة، وموضوعة على معان أخرى استحدثها الصوفية وتداولوا الألفاظ عليها.

(١) انظر: قاعدة: لا مشاحة في الاصطلاح: للجيزاني، مجموع الفتاوى (١١ / ٣٤٤ - ٣٤٥).

وإذا كان أهل العلم قد تعارفوا على استخدام مصطلحات يستعملونها في علومهم تدعو حاجتهم إليها للفهم والتفهم<sup>(١)</sup>، وفي مجالات متنوعة من العلوم والمعارف، فإنها على نوعين<sup>(٢)</sup>:

**\* النوع الأول:** الألفاظ الموضوعية من قبل الشارع، وهذا حكمه بقاؤه على ما هو عليه، ولا يجوز لمتكلم في هذه الأمور تغييرها أو تبديل أخرى بها.

**\* النوع الثاني:** مصطلحات وضعت لتقريب فن من الفنون، أو لتوضيحه، وهذا النوع على قسمين:

**القسم الأول:** ما لم يقصد من وضعه إلا تقريب معاني العلوم وتيسيرها، كأكثر المصطلحات الموجودة في الكتب الإسلامية، وهذا حكمه جواز استعماله فيما وضع له خاصة، ولا يتعدى ذلك إلى حمل معاني النصوص الشرعية عليه، أو تنزيل كلام الأئمة المتقدمين على مقتضاه ما لم يكن ذلك مرادهم.

**القسم الثاني:** ما قصد به معنى باطل؛ بصرف النصوص الشرعية عن ظواهرها، وتعطيلها من معانيها الحقيقية أو ردها بالجملة. وهذا القسم موفور في الكتب الكلامية الفلسفية، وكتب المتصوفة، وهذا القسم قد يكون

(١) انظر: مختصر الصواعق المرسله (٢/٢٧٢).

(٢) انظر: رسالة الفرقان بين الحق والباطل، ضمن مجموع الفتاوي (١٣/٢٨-٣٠، ١٣٦-١٣٨)، روضة الناظر وجنة المناظر: لابن قدامه (٢١٠-٢١١)، الاستقامة: لابن تيمية

(١/٢١)، التقييد والإيضاح: محمد عمر موسى (٢-٣).

مصطلحاً موضوعاً بمبناه ومعناه، وقد يكون بوضع معانٍ معينة بإزاء ألفاظ شرعية تعرف عند علماء السلف بمعانيها الحقيقية، فيوضع لها معنى مغاير لذلك المعنى الشرعي، وهذا حكمه المنع والحظر.

ثم ليعلم أن من هذه الألفاظ الاصطلاحية ما لا تثبت دلالاته على وتيرة واحدة، بل يعترها الاستبدال والسعة والضيق، فالمصطلح علم للكلمات وأداة للتعبير يخضع للتطور وهذا التطور في الألفاظ المتلقاة بنص من الشارع غير وارد، فالعقيدة قواعد ثابتة جاء الشرع بألفاظها، وتعبدنا بها ومن أراد التعبّد حالاً أو لفظاً بغيرها لم يقبل منه مهما عمل ومهما احتج، كما أن ألفاظ الشرع صالحة لكل زمان ومكان كاملة تفي بكل جوانب النفس والسلوك وطرق تهذيبها وتزكيتها<sup>(١)</sup>.

**ثالثاً:** كانت هناك محاولات من مؤلفي وشارحي المصطلحات الصوفية - متقدميهم ومتأخريهم - للخروج من هذه الضوابط العلمية للمصطلحات والتستر بمقولات تعطي هذا الخروج، والمخالفة المسحة الشرعية والمبررات العلمية ومنها:

▪ **أولاً:** إنها مصطلحات علمية كمصطلحات علم الحديث والفقهاء:

فمما يرد به على هذا: أن يقال هذا كلام سليم ولا غبار عليه في كل العلوم التوفيقية، لكنه مرفوض جملة وتفصيلاً في العلم التوقيفي، وذلك: أن

(١) انظر: المواضع في الاصطلاح (١٢٤).

منهج خير القرون ومن اقتفى أثرهم من علماء الأمة الذين كانوا يريدون الله والدار الآخرة التوقف على النص الشرعي لفظا ومعنى؛ بل إن دلالة اللفظ أكد في أمور العقائد والعبادات. فأين هذا من نصوص مصنفى الصوفية المتقدمة والتي أكدت على أن للقوم رموزهم وإشاراتهم وأن الطريق إلى الله كنفوس بني آدم<sup>(١)</sup>؟، وأين هم من مقتضى شهادة أن محمد ﷺ رسول الله في أن يعبد الله بما شرع؟، أما قياسهم التصوف ومصطلحاته على مصطلح الحديث والفقهاء فيقال لهم<sup>(٢)</sup>:

نعم إن العلوم الإسلامية كعلوم والحديث والفقهاء وغير ذلك من أنواع العلوم، هي علوم حادثة، ولها اصطلاحات حادثة لم تظهر في عهد النبي ﷺ، لكن أصالة كل علم شرعي غايته الوصول إلى الله تعالى يقاس بمقدار أصوله الممتدة وجذوره الراسخة في الكتاب والسنة، وأول ما يطالب به أصحاب كل نوع من أنواع العلوم الإسلامية ينتسب إلى الإسلام، البحث عن الرخصة التي أهلتهم للخوض في هذا المجال، وعلم الحديث وأصول الفقهاء ونحوهما علوم قائمة على أصول شرعية وتوضيح ذلك:

أ/ إن مصطلح الحديث علم له مستند شرعي نشأة وغاية وثمره، فضلا

(١) أبو بكر الشبلي حياته وآراؤه: عبد الحليم محمود (٧)، قاموس المصطلحات (٦٩).

(٢) انظر: المعجم الصوفي: محمود عبد الرازق (٣٣١)، علم مصطلح الحديث نشأته وتطوره: عبد الغفور المليباري، التذكرة في مصطلح الحديث للشيخ عبد الرزاق المهدي.

عن موافقته كاصطلاح للغة والاصطلاح العام ومنضبط بقواعد منهجية ثابتة منذ نشأ إلى الآن، فقياسه على التصوف ومصطلحاته قياس مع الفارق، وهذا التناقض من «القشيري» وغيره يشهد بهذا، فبعد أن ذكر «القشيري» أن التصوف مثل العلوم في وضعه اصطلاحات للتقريب والتسهيل، بين أن هذه الطائفة تعمدت وقصدت الستر والإجمال؛ لتكون معاني ألفاظهم مستبهمة على الأجانب<sup>(١)</sup>.

ب/ إن الحاجة للدفاع عن السنة كانت السبب الرئيس في ظهور هذا العلم، فالحديث بعد وفاة الرسول ﷺ لم يكن الصحابة يذكرون السند، وعندما حصلت الفتنة في عهد «عثمان» ﷺ، وظهرت الفرق من أهل البدع والأهواء والزنادقة الذين كانوا يشوهون الحق ويمزجونه بالكذب على النبي ﷺ رأى المسلمون أنهم بحاجة إلى المزيد من التثبيت في الأحاديث، فكانوا لا يأخذون الحديث إلا من أهل الحق والصدق والصلاح.

قال «محمد بن سيرين» (ت: ١١٠): «لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا سمو لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم»<sup>(٢)</sup>.

(١) الرسالة القشيرية (٥٣)، وانظر مثلاً: كشف المحجوب (٤٤٣-٤٤٤).

(٢) شرح صحيح مسلم: يحيى النووي (١/٢٩).

وقال ﷺ: «إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم»<sup>(١)</sup>.

فقيّض الله ﷻ المحدثين من هذه الأمة في كلّ عصر، فدافعوا عن سنة نبيه ﷺ، فميّزوا من الحديث مقبوله ومردوده، ووضعوا ضوابط وقواعد واصطلاحاً للتمييز بين صحيحه وحسنه وضعيفه وموضوعه وما إلى ذلك، كذلك القول بالنسبة لعلم أصول الفقه، فأصول الفقه له أصل من الكتاب والسنة، وله أصل من كلام الصحابة ﷺ لكن لم يُصنّف فيه بهذه الطريقة المنظمة المفردة، وبعد انتشار الإسلام واختلاط العرب بغيرهم واتساع النوازل، وظهور أهل الأهواء الذين تكلموا في دين الله بغير علم، دعت الحاجة إلى نشأة الفقه واستقلاله، وكان هذا على يد الإمام الجليل الشافعي (ت: ٢٠٤) ﷺ في كتابه «الرسالة»، فضبط أصول الخلاف، ووضع قواعد الاستنباط، وأثار الطريق لمن بعده من العلماء.

ج/ إن الحاجة من علم مصطلح الحديث والفقه وأصوله كانت لحفظ حديث رسول الله ﷺ من الكذب وضبط فهم نصوص الوحي وكيفية الاستنباط منهما؛ لكن ما كانت الحاجة إلى ظهور التصوف ومصطلحاته؟ وقد صرّح كبار وأوائل مصنفيهم أن التصوف طريق للوصول إلى الله وهل هذه الغاية من التصوف إلا اتهام للدين الكامل بالنقص؟.

(١) المرجع السابق (١/٢٨).

▪ **ثانياً:** ومن محاولات الصوفية للخروج من الانتقادات التي كانت على مصطلحاتهم قولهم: بعجز اللغة عن تصوير مواجدهم، ويمكن تناول المآخذ على هذا الاعتذار على النحو الآتي:

١/ إن اللغة العربية هي لسان الملة والدين والله ﷻ أنزل كتابه - الذي هو هدى وبيان لكل دقائق حياة العبد - بلسان عربي مبين قد وصل إلى أعماق المخاطبين فأخرج لنا أروع ما شهدته البشرية من نماذج السالكين إلى الله فكانوا رهبان الليل فرسان النهار، كما وسعت العلوم السابقة ولم تقصّر عن التعبير عن شيء منها فيها ترجمت وعربت معارف اليونان والفرس والهند ولم تعجز العربية في يوم من الأيام عن استيعاب ذلك كله، فإن لقينا في العربية عجزاً، فذلك عجز العرب، فضعف العرب ووهنهم عاقا نمو اللغة وتطورها، ففي قولهم بعجز اللغة شهادة على أنفسهم بعجزهم هم أنفسهم لغويا، ولقد كان «الغزالي» أكثر صراحة ممن تقدمه في بيانه للسبب الحقيقي للرمز وتبرئة اللغة من العجز إذ صرّح أن السبب الحقيقي لذلك هو عجز الصوفي عن التصريح بوجده خوف الخطأ الصريح الذي يوجب الكفر والقتل<sup>(١)</sup>.

▪ **ثالثاً:** ومن محاولات الصوفية للخروج من الانتقادات على مصطلحاتهم: تحذيرهم من لا يعرف اصطلاحاتهم من قراءة كتبهم، وإنه ليس

(١) انظر: قضية التصوف المتقد من الضلال (٣٧٨)، مقدمة تحقيق فصوص الحكم (٢)، وانظر: المسألة الأولى من المطلب الثاني.



- من قبيل كتم العلم، بل لأسباب تقدمت نلخصها هنا للرد عليها:
- خوفاً من أن يفهم الناس من كتبهم غير ما يقصدون، وأن يؤولوا كلامهم على غير حقيقته.
  - ألا يساء فهم مقصود القائل قبل معرفة مراده فيقع السامع في الخطأ وسرعة الحكم عليه بالتكفير.
  - غيرة منهم على مذهبهم وأسرارهم أن تشيع في غير أهلها، وحجبا لأسرار هذا العلم عن غير أهله.
- فمما يجاب عن هذا:

- إن قولهم ألا يساء فهم مقصود القائل قبل معرفة مراده: هذا إن سلم لهم في الجملة فإنه لا يقبل في الدلالة إلى طريق الحق، وليس لهم فيه سند اتباع لمنهج الرسل الذي ما بعثهم الله إلا لدلالة كل الخلق إليه، وكان أسلوبهم في غاية الوضوح والسهولة.
- إن اصطلاحات التصوف عموماً ما تواضعوا عليها إلا لتكون طريقاً للحق، وهو عين ما جاء به الرسول ﷺ، وقد كانت الشريعة التي جاء بها النبي ﷺ واضحة سهلة ميسرة في تناول الجميع، فإذا كان الحق الذي جاء به الصوفية هو الحق الذي جاء به النبي ﷺ فمن الأولى بالاتباع؟
- ثم هل بعد هذا التناقض يوجد تناقض؟ ألم يملأ مصنفو الصوفية صفحات كتبهم بأن التصوف هو الطريق للوصول إلى الله ﷻ، فكيف يغارون

على مَنْ هو من غير هذا الطريق أن يطلع على أسرار الطريق؟ وهل مَنْ غير أهل هذا الطريق إلا مسلمٌ لا هدف له إلا الوصول إلى الله ﷻ.

- ومن هو هذا المخالف لهم الذي حرصوا على ستر المذهب عنه، وأكثروا من الشكوى منه، بل وسموه علماء الرسوم وعلماء السوء، وأنه كالفراغنة للرسول إلا الفقهاء الناصحون للأمة المنكرين لكل خروج عن الشريعة بقوة، ولماذا موقف العداء الشديد الذي وقفه الصوفية من علماء الإسلام، وما لمزوهم به من الألقاب؟ وما ذلك إلا لوقوف هؤلاء الناصحين لله ﷻ ولرسوله ﷺ من عقائد الحلول والاتحاد ووحدة الوجود.

- ثم لم كل هذا الغموض والإبهام وإغلاق الطريق إلى الفهم المباشر لطريقهم ومصطلحاتهم؟ وليعلم الصوفية أنهم بهذا الإلغاز والتحریم للنظر في كتبهم - وأين المستند الشرعي لهذا التحريم؟ هذا إن أحسنا الظن بهذا الطريق - قد وقعوا في مخالفة صريحة لقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ﴾ (القمر: ٢٢) ولروح الشريعة التي أبانت عن طريق الوصول إلى الله والدار الآخرة بألفاظ ومصطلحات امتازت بالدقة والوضوح، كما أنها جاءت سهلة ميسرة؛ لذا كانت ولا زالت في متناول الجميع العامي والمتعلم والعالم والعايد، ولكل فئات المجتمع سالمة من التعقيد والغموض والتناقض صالحة لكل زمان ومكان، وهل هم بهذا المسلك في الإبهام والغموض إلا قد فتنوا الناس وحدثوهم بما لا يتناسب مع عقولهم حقيقة وواقعاً؟ فما ذكره من



دليل هو عليهم لا لهم .

كما أن تصريحهم بأن لهم معنى خاصا لا يصرحون به إلا لمن دخل الطريق هو تصريح يحمل اتهاماً خطيراً وصريحاً للطريق الصوفي .

- كما أنه لا يوجد في المسلمين من نصب نفسه لهداية الناس وإنقاذهم من الضلال ثم يغار من إطلاع المسلمين عليه ثم يسعى جاهداً لوضع الرموز والإشارات والتكلم بلسان الباطن لتعمية طريق الهداية هذا، بل ويكون لديه سر يستره عن إخوانه المسلمين ويتواصى بكتمانه والوعيد بالقتل لمن باح بسر هذا الطريق، وللأسف لا يمكن للدارس لتاريخ المصطلحات الصوفية فيرى ما تتسم به من تأويل الكلام، واتباع التقية، وأسلوب الرموز والحروف والطلاسم وغيرها من غوامض الأمور التي يدعي المتصوفة بأن فهمها مقصور عليهم وعلى أتباعهم فقط، إلا أن يرى في تلك الأساليب أنها طريقة مبتدلة للمراوغة والمناورة أكثر منها طريقة علمية ومنطقية لاستكشاف الحقيقة ونشرها بين الناس .

نقول هذا إن أحسننا الظن، ونطرح هنا سؤالاً مؤداه ما هو هذا السر الذي يتواصون بكتمانه؟ في الحقيقة هو لم يعد سرا فقد تم بيان هذا السر فأدلة قامت والشهود من أنفسهم قد صرحوا بأقلامهم أن الحقيقة من هذا الإلغاز هو ستر حقيقة التصوف وأن الغاية منه هو أمر ما جاء في نص صحيح بل هو بدعة عقديّة ما نزل بها من سلطان فلم يكن إلا عقيدة وحدة الوجود، والتي حاولوا





تغليفيها بمصطلح شرعي براق وهو مصطلح التوحيد.

▪ **رابعاً:** أيضاً كان من المحاولات لترك المصطلحات الشرعية

واستبدالها: القول بأنه «لا مشاحة في الاصطلاح»<sup>(١)</sup> ومما يجاب عن ذلك:

في الجملة يكون هذا القول صحيحاً ومقبولاً لو اجتمع له أمور ثلاثة

هي:

**الأول:** يظهر إعمال هذه القاعدة فيما لو حصل الاتفاق على المعنى

والاختلاف في التسمية أو في اللفظ، فلا بُدَّ إذاً من تقدير تتمّة لهذه القاعدة

وهي: (بعد الاتفاق على المعنى)<sup>(٢)</sup>، فهناك فرق بين الخلاف اللفظي وبين

الخلاف المعنوي، فالخلاف اللفظي هو ما يقال فيه لا مشاحة في الاصطلاح<sup>(٣)</sup>.

**الثاني:** ألا يكون المصطلح المشاح فيه مصطلحاً شرعياً - والمصطلح

العقدي على وجه أخص - فإنه لا يدخل تحت هذه القاعدة لأن المصطلح

الشرعي مصطلح توقيفي مراد من الشارع الحكيم لفظاً وشرعاً، ولا يمكن

لمصطلح بشري أن يقوم مقامه<sup>(٤)</sup>.

(١) (المشاحة) الظنة، تشاحاً على الأمر: لا يريدان أن يفوتهما ذلك الأمر (٢١٨).

(٢) انظر: الموافقات: للشاطبي (٢١٨/٥)، قاعدة (لا مشاحة في الاصطلاح): محمد بن حسين الجيزاني (٢٥).

(٣) انظر: المصطلح الأصولي ومشكلة المفاهيم: محمد علي جمعة (١٩).

(٤) انظر: الدرء، لابن تيمية (٢٦/١)، إعلام الموقعين (١/٢٦٦).

### الثالث: عدم مخالفة اللغة والشرع<sup>(١)</sup>.

فهناك شروط لهذه القاعدة لا بُدَّ من اعتبارها، فليست القاعدة على إطلاقها وهذه الشروط<sup>(٢)</sup>:

- ١ - وجود مناسبة مُعتَبَرة تجمع بين الاصطلاح ومعناه.
  - ٢ - ألا يكون في هذا الاصطلاح مخالفةً للوضع اللغوي أو العرف العام.
  - ٣ - ألا يكون في هذا الاصطلاح مخالفةً لشيء من أحكام الشريعة.
  - ٤ - ألا يترتب على هذا الاصطلاح الوقوع في مفسدة اختلاط المصطلحات.
- وقد أجمل هذه الشروط الإمام ابن القيم بقوله: «والاصطلاحات لا مُشَاحَة فيها إذا لم تتضمَّن مفسدة»<sup>(٣)</sup>.

■ **خامساً:** كان من أعظم المبررات التي تسلح بها الصوفية، وكانت القاعدة العريضة التي أقاموا عليها مصطلحاتهم، ما دأب عليه مشايخ الصوفية إذا واجهوا الزامات خطيرة أثمرت عن طريقهم في السلوك والإرادة ولم يجدوا في تضاعيف الشرع ما يصحح فكرة الفناء والشطح الزعم بأن هذه تجربة شخصية مقصورة على أهل الخصوص منهم، تقصر عنها العبارة ولا يمكن أن يدرك حقيقتها إلا من عاشها، أو الزعم بأن السلوك والتصوف تجربة، والتجربة

(١) انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (٦٣/٥-٦٤).

(٢) انظر: قاعدة (لا مشاحه في الاصطلاح) (٢٥)، التقييد والإيضاح (٦-٣٠).

(٣) مدارج السالكين (٣/٣١٩).

شعور والشعور ليس منطقاً ولا برهاناً إنما هو تعرف وقالوا: من ذاق عرف، وبالتالي فإن من لم يذوق لم يعرف وعلى هذا وغيره فإن كل ما ينقل عن الصوفية - من أفكار وسلوك يتناقض مع العقل والفكر فضلاً عن مناقضته للشرع - يجب أن يتلقى بالتسليم من هؤلاء الخاصة الذين عاشوا التجربة بكل أبعادها، وهم وحدهم القادرون على تفسير أمثال هذه الشطحات.

فمما يجاب عن هذا:

١/ إن كل حال ووجد لا يشرق عليه نور العلم المؤيد بالدليل الشرعي فهو من عيش النفس وحظوظها، وليس من الإنصاف رد العلم الصحيح بمجرد الذوق والحال، وقد أوصى أرباب الاستقامة من مشايخ الطريق أن كل ذوق ووجد لا يقوم عليه شاهدان اثنان من العلم فهو باطل<sup>(١)</sup>.

٢/ بم عرف مدعي الذوق أن ذوقه ذلك صحيح حتى يعتمد عليه ويترك دلالة الكتاب والسنة<sup>(٢)</sup>.

٣/ نبه الإمام «ابن القيم» رحمته الله إلى أن هناك ثلاث قواعد من أهم قواعد السلوك الإيماني، من لم يبين عليها فبناؤه على شفا جرف هار وهي<sup>(٣)</sup>:

(١) انظر: طريق الهجرتين وباب السعادتين، لابن القيم (١/٧٠٦)، مجموع الفتاوى

(٢/٤٧٨)، وانظر قولهم في: المسألة الثانية من المطلب الثالث.

(٢) انظر: مدارج السالكين (٣/٤٦٠-٤٦١).

(٣) انظر: مدارج السالكين (١/٥٣١-٥٣٣).

«القاعدة الأولى: أن الذوق والحال والوجد: هل هو حاكم أو محكوم عليه، فيحكم عليه بحاكم آخر ويتحاكم إليه؟ فهذا منشأ ضلال من ضل من المفسدين لطريق القوم الصحيحة حيث جعلوه حاكماً، فنبذوا لذلك موجب العلم والنصوص، فتفاقم الفساد والشر، وطمست معالم الإيمان والسلوك المستقيم، ثم إنه وقع من تحكيم الذوق من الفساد ما لا يعلمه إلا الله، فإن الأذواق مختلفة في أنفسها متباينة أعظم التباين فكل طائفة لهم أذواق وأحوال ومواجيد، بحسب معتقداتهم، فالقائلون بوحدة الوجود لهم ذوق وحال ووجد في معتقدتهم بحسبه، والنصارى لهم ذوق في النصرانية بحسب رياضتهم وعقائدهم، فذوق من توزن الحقائق إذن ويعرف الحق من الباطل.

القاعدة الثانية: أنه إذا وقع النزاع في حكم فعل من الأفعال، أو ذوق من الأذواق، هل هو صحيح أو فاسد؟ وحق أو باطل؟ وجب الرجوع فيه إلى الحجة المقبولة عند الله وعند عباده المؤمنين، فما زكاه منها وقبله فهو المقبول، وما أبطله الباطل المردود، ومن لم يبين على هذا الأصل علمه وسلوكه وعمله، فليس على شيء من الدين، قال ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ تَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّيَهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (النور: ٣٩).

القاعدة الثالثة: إذا أشكل على الناظر أو السالك حكم شيء: هل هو الإباحة أو التحريم؟ فليُنظر إلى مفسدته وثمرته وغايتها، فإن كان مشتتلاً على مفسدة

راجحة ظاهرة، فإنه يستحيل على الشارع الأمر به أو إباحته، بل العلم بتحريمه من شرعه قطعي، ولا سيما إذا كان طريقاً مفضيلاً إلى ما يغضب الله ورسوله. / ٤  
ليس من شروط قبول العلم بالشيء من العالم به أن يكون ذاتياً له، أفتراك لا تقبل معرفة الآلام والأوجاع وأدويتها إلا ممن قد مرض بها وتداوى بها أفيقول هذا عاقل؟

رابعاً: أجاب الصوفية عن سبب وجود هذه المصطلحات الغامضة بأنه كما أن الحق تعالى لم يترك إظهار أنوار شمس الظهيرة مراعاة لأبصار من ضعف بصره! فكذلك العارفون لا ينبغي لهم أن يراعوا أفهام هؤلاء المحجوبين عن طريقهم، بل الزاهدين فيها، بل المنكرين عليها.  
فمما يقال هنا: فما هي الحاجة إلى ما جاء به العارفون من الصوفية من الألفاظ الغامضة فقد دلت النصوص على إكمال الدين، وإتمام النعمة، وقام الرسول ﷺ بإبلاغ الرسالة، ونصح الأمة، وتعليم صحابته ﷺ كل أمر فيه خيرهم وصلاحتهم دنيا وآخرة.

قال «حذيفة» ﷺ: «لَقَدْ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ خُطْبَةً مَا تَرَكَ فِيهَا شَيْئًا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا ذَكَرَهُ عِلْمُهُ مِنْ عِلْمِهِ وَجَهْلُهُ مِنْ جَهْلِهِ إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الشَّيْءَ قَدْ نَسِيتُ فَأَعْرِفُ مَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ إِذَا غَابَ عَنْهُ فَرَأَهُ فَعَرَفَهُ»<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح البخاري (١٢٣/٨)، كتاب: القدر، باب: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا﴾ (الأحزاب: ٣٨)، وهو في فتح الباري (١١/٤٩٤).

وقال عمر رضي الله عنه: «قَامَ فِيْنَا النَّبِيُّ ﷺ مَقَامًا فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ وَأَهْلَ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ»<sup>(١)</sup>.

٥ / مع هذه الملاحظات الخطيرة على (اللمع) لم ينفَع «الطوسي» ما أكده من ضرورة اتباع العلم الشرعي والاتباع للنص، وما عقده في (اللمع) من باب في: (ما ذكر عن المشايخ في اتباعهم رسول الله ﷺ وتخصيصهم في ذلك) وكان ومما أورده من الأقوال قول «الجنيد»: «علمنا هذا مشتبك بحديث رسول الله ﷺ»<sup>(٢)</sup>، وقال «سهل بن عبد الله التستري»: «كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل»<sup>(٣)</sup>.

حيث سجل «الطوسي» بقلمه في أغلب صفحات كتابه مخالقات صريحة، وعميقة لهذا الأصل، وللأسف قد سار على هذا المنهج مشايخ الطرق الصوفية ولا سيما الواضعين للأصول والمناهج<sup>(٤)</sup> حيث يلحظ القارئ لكتبتهم الإكثار من دعوى الالتزام بالكتاب والسنة، ثم يجد المفارقات عند التطبيق.



- (١) صحيح البخاري (٤/١٠٥)، كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في قول الله ﷻ: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ (الروم: ٢٧)، الفتح (٦/٢٨٦).
- (٢) انظر: اللمع (١٤٤)، وانظر: طبقات الصوفية (١٥٩).
- (٣) اللمع (١٤٦).
- (٤) انظر مثلاً: قوت القلوب: أبو طالب المكي (٢٢٤، ٢٢٩)، التعرف (٩٧-٩٩).



## الخاتمة

أولاً: إن الدعوة إلى الله هدفها وطرقها ووسائلها ومصطلحاتها لا بد أن تكون منضبطة بالكتاب والسنة لا يرجع فيها إلى الأشخاص والتجارب، وتحكيم الأذواق والأحوال والمواجيد، فالدين كامل لا يحتاج إلى تكميل، وكل من كان أعظم اعتصاماً بهذا الأصل كان أولى بالحق علماً وعملاً.

ثانياً: لفظ المصطلح مأخوذ من الفعل اللازم اصطلاحاً بمعنى (تصالح) (من الصلح) وهو يطلق على اتفاق القوم على وضع الشيء، كما أن للمصطلح الشرعي ضوابط وضعها علماء الأمة، وبالدراسة ظهر مخالفة المصطلحات الصوفية للضوابط الشرعية واللغوية.

ثالثاً: لا مشاحة في التسمية ما دام مبناهاً ومعناها لا يخالفان الكتاب والسنة، ولا بأس بالاصطلاحات التي توضع لتقريب فن من الفنون، وضبط قواعده ومباحثه، وليس لحمل نصوص الشرع من الكتاب والسنة وأقوال السلف عليها، والضابط الجامع لوضع المصطلحات هو: ألا يُفْضِي هذا الاصطلاح إلى مفسدة، وهذه المفسدة قد تكون مفسدة لغوية، أو مفسدة عرفية، أو مفسدة شرعية، أو مفسدة اصطلاحية.

رابعاً: إن الدراسة التاريخية لنشأة المصطلحات الصوفية، وتبع

التغيرات التي طرأت على معاني هذه المصطلحات تُظهر بشكل لا يقبل النقاش: أن هذه المصطلحات الصوفية قد تأثرت بالتطورات الفكرية والعقدية التي مر بها التصوف، وأن العقيدة التي حملتها هذه المصطلحات هي عقيدة مخالفة للكتاب الكريم والسنة المطهرة إذ لم يكد يمضي القرن الثالث، حتى ظهر نوعٌ من التصوف الجديد هو امتداد للتيارات الصوفية الفلسفية التي سبقت الإسلام، فظهرت فكرة «الاتحاد والحلول»، و«وحدة الوجود»، و«الكشف والإلهام»، و«الفناء»، مما يدل على مصادر غريبه عن الإسلام بل عن الزهد السني في أوائله.

**خامساً:** إن جوهر الخلاف مع الصوفية ليس في معنى المصطلح ولا ضوابطه، وإنما في ابتداع طرق وعبادات في السلوك للوصول إلى الله ﷻ، وأن توضع في مفاهيم العبادة والجنة والنار ومصادر التلقي مصطلحات أخرجت من معانيها المعروفة بلا ضابط وبلا اتفاق بين أهل الطائفة، ذات غموض ورموز فضلا عما تحمله من بلايا وطامات ثم تغطية هذا الابتداع بأنه مصطلح ولا مشاحة في الاصطلاح.

**سادساً:** إن ما خطه الصوفية بأقلامهم يشهد بأن مصطلحاتهم زئبقية تتغير دلالاتها حسب كل صوفي ومقام سلوكي وتجربة عرفانية تعاني من التسبب والمرونة الموسعة في الاصطلاح والتأويل لا ضابط يضبطها ولا قانون يحكمها فالصوفي من ذاق والصوفي ابن وقته وحاله وبالتالي المعنى نسبي لا

بين الصوفية بل الصوفي نفسه، ذلك كله جعل المصطلحات الصوفية مصطلحات نسبية وحمّالة وجوه، والشأن في المصطلحات العلمية أن تكون منضبطة ومحركة بحيث لا يحملها كل أحد على ما يراه.

سابعاً: إن الغاية الحقيقية من هذا الرمز والغموض في مصطلحاتهم أنهم أرادوا الستر والإجمال ليتصرفوا في طريقتهم، ويظهروها لمن يريدون، ويخفوها عن من يريدون، بعد أن تغير الزهد الصوفي وبدأت تخرج من أفواه أتباعه عبارات الفناء والحلول والتي أثارت حفيظة واستنكار علماء الإسلام. هذا والله أعلم ووصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

\*\*\*

## قائمة المصادر والمراجع

- (١) أبو بكر الشبلي حياته وآراؤه: محمود عبد الحلیم، ط٢. القاهرة: دار المعارف، د.ت.
- (٢) الاتجاهات الحديثة في دراسة التصوف الإسلامي: مصادره. وآثاره: الشرقاوي محمد عبد الله، ط١، توزيع دار الفكر العربي، ١٩٩٣ م.
- (٣) إحياء علوم الدين: الغزالي محمد بن محمد، د. ط. دار المعرفة - بيروت، ١٤١٤ هـ.
- (٤) الإرهاب والغلو والتطرف، دراسة في المصطلحات والمفاهيم: اللويحق عبدالرحمن بن معلا (شبكة الألوكة).
- (٥) الاستقامة: ابن تيمية أحمد بن عبد السلام تحقيق: محمد سالم، ط٢، القاهرة: مكتبة السنة، ١٤٠٩ هـ.
- (٦) أضواء على التصوف: غنام طلعت، د. ط، القاهرة - عالم الكتب.
- (٧) إعلام الموقعين عن رب العالمين: ابن القيم محمد بن أبي بكر، تحقيق: محمد محي الدين، د. ط، صيدا - المكتبة العصرية:، ١٤٠٧ هـ.
- (٨) إيقاظ الهمم في شرح الحكم: ابن عجيبة أحمد بن محمد، مراجعة: محمد أحمد، د. ط، القاهرة: دار المعارف، د.ت.
- (٩) تاج العروس من جواهر القاموس: الزبيدي محمد مرتضى، تحقيق: مصطفى حجازي، د. ط، الكويت: مطبعة الحكومة - ١٤٠٩ هـ.

- (١٠) تاريخ التصوف في الإسلام: غنى قاسم، ترجمة عن الفارسية: صادق نشأت، راجعه: أحمد ناجي القيسي، محمد مصطفى حلمي، د.ط، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية ١٩٧٠م.
- (١١) التذكرة في مصطلح الحديث للشيخ عبدالرزاق المهدي، تقديم: رمزي بن بشير. (من النت).
- (١٢) التصوف الثورة الروحية في الاسلام: عفيفي أبو العلا، د.ط، الاسكندرية: دار المعارف، ١٩٦٣م.
- (١٣) التعبير الاصطلاحي دراسة في تأصيل المصطلح ومفهومه ومجالاته الدلالية وأنماطه التركيبية: كريم زكى حسام الدين، د.ط، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٥م.
- (١٤) التعرف لمذهب أهل التصوف: الكلاباذي محمد بن إسحاق، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ.
- (١٥) التعريفات: الجرجاني علي بن محمد، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ط ٢، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٣هـ.
- (١٦) التقييد والإيضاح لقولهم (لا مشاحة في الاصطلاح) بن موسى محمد الثاني بن عمر، (من النت).
- (١٧) تهذيب اللغة: الأزهرى أحمد بن محمد، تحقيق: عبدالسلام هارون، محمد النجار، د.ط، مصر: المؤسسة العربية - دار القومية العربية، ١٣٨٤هـ.
- (١٨) الجاسوس على القاموس: الشدياق أحمد بن فارس، د.ط، القسطنطينية: مطبعة الجوائب، ١٢٩٩هـ.

- (١٩) الحياة الروحية في الاسلام: حلمي محمد مصطفى، د.ط، د.م: دار إحياء الكتب العربية، ١٣٦٥هـ.
- (٢٠) المصطلح الصوف بين التجربة والتأويل: مصطفى عزام معجم ألفاظ الصوفية حسن الشرقاوي، ط٧.
- (٢١) درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية أحمد بن عبد السلام، تحقيق: محمد سالم، د.ط، د.م، دار الكنوز الأدبية، د.ت.
- (٢٢) دراسات في التصوف الإسلامي: شريف محمد جلال، د.ط، بيروت: دار النهضة العربية، ١٤٠٤هـ.
- (٢٣) دلالة الألفاظ: إبراهيم أنيس، ط٥، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٤م، ديوان ترجمان الأشواق: ابن عربي محمد بن علي، ط١، بيروت- دار المعرفة، ١٤٢٥هـ.
- (٢٥) رسائل ابن العربي، تحقيق سعيد عبد الفتاح، د.ط، مؤسسة الانتشار العربي، د.م، د.ت.
- (٢٦) الرسالة القشيرية: القشيري عبد الكريم بن هوازن، تحقيق: معروف زريق، علي بلطه جي، ط١، بيروت: دار الخير، ١٤١٣هـ.
- (٢٧) الرمز الشعري عند الصوفية: جودة نصر عاطف، ط١، بيروت: دار الأندلس، ١٩٧٨م.
- (٢٨) روضة الناظر وجنة المناظر: لابن قدامة أحمد بن محمد، تعليق: محمد مرابي، د.ط، د.ت.
- (٢٩) شرح ديوان ابن الفارض: البوريني بدر الدين، النابلسي وعبد الغني، جمع: رشيد غالب اللبناني، ط١ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ.

- (٣٠) شطحات الصوفية: البدوي عبد الرحمن، د.ط، الكويت: وكالة المطبوعات، د.ت.
- (٣١) الصحابي في فقه اللغة وسنن العرب من كلامها: بن فارس أحمد، تحقيق: أحمد صقر، د.ط، القاهرة: مطبعة البابي الحلبي، د.ت.
- (٣٢) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: الجوهري إسماعيل، تحقيق: أحمد عطار، ط٣، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٤هـ.
- (٣٣) عوارف المعارف: السهروردي شهاب الدين عمر، د.ط، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٤هـ، ملحق بالإحياء
- (٣٤) عيون الأنباء في طبقات الأطباء: ابن أبي أصيبعة أحمد بن القاسم، د.ط، د.م، مطبعة الهيئة، ١٢٩٩هـ.
- (٣٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري: العسقلاني أحمد بن حجر، د.ط، بيروت: دار الفكر، د.ت.
- (٣٦) فصوص الحكم: ابن عربي محمد بن علي، تعليق: أبو العلاء عفيفي، ط٢، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٨٠م.
- (٣٧) فقه النوازل [المواضعة في الاصطلاح]: أبو زيد بكر بن عبدالله، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٦هـ.
- (٣٨) الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة: عبدالخالق عبدالرحمن، ط٢، الكويت: مكتبة ابن تيمية، د.ت.
- (٣٩) فهم الفهم مدخل إلى الهرمنيوطيقا: نظرية التأويل من أفلاطون إلى جادامر: عادل مصطفى، د.ط، القاهرة: رؤية للنشر والتوزيع، ٢٠٠٧م.

- (٤٠) القاموس المحيط: الفيروز آبادي محمد، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠٧هـ.
- (٤١) قاموس المصطلحات الصوفي: حمدي أيمن، د.ط، القاهرة: دار قباء، د.ت.
- (٤٢) قضية التصوف المنقذ من الضلال للغزالي: محمود عبدالحليم، ط٦، القاهرة دار المعارف، ٢٠٠٨م.
- (٤٣) قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد: لأبي طالب المكي، د.ط، القاهرة: مكتبة المتنبى، د.ت.
- (٤٤) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: التهانوني محمد علي، تحقيق: مجموعة من العلماء، ط١، لبنان: مكتبة ناشرون، ١٩٩٦م.
- (٤٥) الكشف عن حقيقة الصوفية لأول مرة في التاريخ: القاسم محمود عبدالرؤوف، ط١، بيروت: دار الصحابة ١٤٠٨هـ.
- (٤٦) كشف المحجوب: الهجويري علي بن عثمان، ترجمة عن الانجليزية: محمود أحمد أبو العزائم وآخرون، د.ط، مصر: دار التراث العربي للطباعة والنشر، د.ت.
- (٤٧) الكليات: الكفوي أيوب بن موسى، أعده: عدنان درويش، محمد المصري، ط:٢، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، ١٤١٣هـ.
- (٤٨) لسان العرب المحيط: ابن منظور جمال الدين محمد، ط٢، بيروت: دار صادر، د.ت.
- (٤٩) اللسانيات واللغة العربية: الفهري عبد القادر الفاسي، ط١، بيروت: منشورات عويدات، ١٩٨٦م.

- (٥٠) اللمع: الطوسي أبو نصر السراج، تحقيق: عبدالحليم محمود، طه سرور، د.ط، مصر: دار الكتب، ١٣٨٠هـ.
- (٥١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية، جمع وترتيب: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، د.ط: مجمع الملك فهد، ١٤٢٥هـ.
- (٥٢) مختصر الصواعق المرسله: ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر، اختصره: محمد الموصللي، ط ١. بيروت: دار الكتب العربية، ١٤٠٥هـ.
- (٥٣) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر، ط ٢، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.
- (٥٤) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: الفيومي أحمد بن محمد، د.ط، بيروت: المكتبة العلمية، د.ت.
- (٥٥) المصطلح الأصولي ومشكلة المفاهيم: محمد علي جمعة، ط ١، القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٤١٧هـ.
- (٥٦) المصطلح الصوفي بين التجربة والتأويل: شريف هزاع شريف. (كتاب من النت).
- (٥٧) المصطلح العلمي وأساليب صوغه في مصر في العصر الحديث: ضوه إبراهيم عبد المجيد، رسالة ماجستير جامعة القاهرة - كلية دار العلوم، ١٩٨٥م.
- (٥٨) المصطلح النقدي: المسدي عبد السلام، د.ط، تونس: مؤسّسات عبد الكريم للنشر والتوزيع، ١٩٩٤م.
- (٥٩) المصطلحات النقدية في التراث العربي: زيد عبد المطلب، د.ط، د.م، دار البلاغة للطباعة والنشر، ١٩٨٩م.

- (٦٠) معجم اصطلاحات الصوفية: الكاشاني عبدالرزاق، تحقيق: عبدالعال شاهين، ط١، القاهرة: دار المنار، ١٤١٣هـ.
- (٦١) معجم ألفاظ الصوفية: الشرقاوي حسن عبدالله، ط١، القاهرة: مؤسسة مختار للنشر والتوزيع، ١٩٨٧م.
- (٦٢) المعجم الصوفي، دراسة علمية في الأصول القرآنية للمصطلح الصوفي: عبدالرزاق محمود، (من النت).
- (٦٣) المعجم الصوفي: الحكيم سعاد، ط١، بيروت: دندرة، د.ت.
- (٦٤) معجم علم اللغة التطبيقي: الخولي محمد بن علي، د.ط، بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٨٦م.
- (٦٥) معجم مصطلحات الصوفية: الحفني عبدالمنعم، دار المسيرة-بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ.
- (٦٦) معجم مقاييس اللغة: بن فارس أحمد، تحقيق: عبدالسلام هارون، د.ط، بيروت: دار الجيل، ١٤١١هـ.
- (٦٧) مقدمة ابن خلدون: ابن خلدون عبدالرحمن محمد، تحقيق: عبدالله محمد الدرويش، ط١، دمشق: دار البلخي، ١٤٢٥هـ.
- (٦٨) الموافقات في أصول الشريعة: الشاطبي إبراهيم، ط، الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، د.ت.
- (٦٩) نظرية الاتصال عند الصوفية في ضوء الإسلام: آل سعود سارة، دار المنار، جدة، ط١، ١٤١١هـ.
- (٧٠) اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر: الشعراي عبد الوهاب، د.ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي د.ت.

\* المجالات والمقالات الإلكترونية:

- (١) قاعدة: (لا مشاحة في الاصطلاح): الجيزاني محمد بن حسين، مجلة الأصول والنوازل: المدينة المنورة، العدد الثاني - السنة الأولى - رجب ١٤٣٠ هـ. مجلة علمية محكمة.
- (٢) قضايا في المصطلح العربي: سعد القحطاني، مجلة الفيصل: الرياض، العدد ٣٠٩، ٢٠٠٢ م.
- (٣) جدلية المصطلح العربي: عز الدين إسماعيل، مجلة علامات في النقد العربي: جدة، ج/٨، مجلد: ٢، محرم ١٤١٤ هـ، ص: ١١٢.
- (٤) وحدة المصطلح العربي: حقي خير الدين، مجلة اللسان العربي: الرباط، العدد ٢، ١٩٦٥ م، ص: ٣٠-٣١.

\* المواقع الإلكترونية:

- (١) إشكالية المصطلح اللساني الحديث: عبد الكبير الحسني.
- (٢) خصائص الشعر الصوفي: يوسف زيدان: موقع: اللغة والثقافة العربية.
- (٣) دراسة حول المصطلح الصوفي: محب السيد الرواس الشبكة الرفاعية (متدئ الإمام الرواس).
- (٤) الرمز الشعري واغتراب اللغة في المنظور الصوفي: شعبان أحمد بدوي: موقع: معابر.
- (٥) الصوفية تجربة ومصطلح: قدري جاد، متدئ المودة العالمي.
- (٦) علم مصطلح الحديث نشأته وتطوره: عبد الغفور المليباري، موقع ملتقى أهل الحديث.

- (٧) الفتوحات المكية: محمد بن عربي، من النت، موقع الشيخ الأكبر محي الدين ابن العربي.
- (٨) اللّغة العربية والاصطلاح العلمي: وليد سراج: موقع: الجمعية الدولية للمترجمين واللغويين العرب.
- (٩) لمحة تاريخية عن المصطلحات الصوفية وتدوينها: طارق آغا، موقع: التصوف الاسلامي.
- (١٠) مشاكل المصطلح الصوفي: متدئ المودة العالمي الصوفية.
- (١١) مصطلحات النقد العربي السيماءوي الإشكالية والأصول والامتداد: مولاي على بوخاتم.
- (١٢) المصطلح الصوفي: جميل حمداوي، موقع وزارة الثقافة المغربية.
- (١٣) المصطلح والاصطلاح، مقارنة نظرية، الجزء الأول: المفهوم: إلياس قويسم، إنتاج علمي مشترك بين موقعي أون إسلام ومسلم أون لاين، موقع: الحوار اليوم.
- (١٤) المصطلحيّة: علم المصطلح وصناعة المصطلح: علي القاسمي.
- (١٥) موقع الطريقة العلية القادرية الكنزانية.
- (١٦) الموسوعة الفقهية: موقع: الإسلام الدعوي الإرشادي.
- (١٧) ويكيبيديا الموسوعة الحرة.



### List of Sources and References

- (1) Abu Bakr Ash-Shibly Hayatuh wa Araa'uh, (Abu Bakr Ash-Shibly His Life and Opinions): Mahmoud Abdul Haleem, 2<sup>nd</sup> ed., Cairo: Dar Al-Maarif, n.d.
- (2) Al-Ittijahat Al-Hadithah fi Dirasat At-Tasawwuf Al-Islami: Masadiruh. Wa Aatharuh, (Modern Approaches in Studying Islamic Sufism: Sources and Results): Ash-Sharqawi Muhammad Abdullah, 1<sup>st</sup> ed., distributed by Dar Al-Fikr Al-Arabi, 1993.
- (3) Ihya Uloom Ad-Deen: Al-Ghazali Muhammad Ibn Muhammad, n.d. Dar Al-Maarifah – Beirut, 1414H.
- (4) Al-Irhab Wal-Ghullow Wat-Tatarruf, Dirasah fil Mustalahat wa Al-Mafaheem, (Terrorism and Extremism, A Study on Definitions and Concepts): Al-Luwaihiq Abdur Rahman Bin Mualla (Al-Alookah Network).
- (5) Al-Istiqamah, (Steadfastness): Ibn Taimiyyah Ahmad Bin Abdus Salam edited by: Muhammad Salim, 2<sup>nd</sup> ed., Cairo: As-Sunnah Bookstore, 1409H.
- (6) Adhwa Ala At-Tasawwuf, (Sufism Under the Spotlight): Ghannam Talat, n.d, Cairo – Aalam Al-Kutub.
- (7) Iilam Al-Muwaqqieen an Rabb Al-Aalameen: Ibn Al-Qayyim Muhammad Bin Abi Bakr, edited by: Muhammad Muhyiddin, n.d, Saida – Al-Maktabah AL-Asriyyah, 1407H.
- (8) Ieqath Al-Himam fi Sharh Al-Hikam: Ibn Ujaibah Ahmad Bin Muhammad, revised by: Muhammad Ahmad, n.d, Cairo: Dar Al-Maarif, n.d.
- (9) Taj Al-Aroos min Jawahir Al-Qamoos: Az-Zubaidi Muhammad Murtadha, edited by: Mustafa Hijazi, n.d, Kuwait: Government Press – 1409H.
- (10) Tareekh At-Tasawwuf Fil-Islam, (The History of Sufism in Islam) : Ghina Qasim, translated from Persian by: Sadiq Nash'at, revised by: Ahmad Naji Al-Qeesi, Muhammad Mustafa Hilmi, n.d, Cairo: An-Nahdah Al-Masriah Bookstore 1970.
- (11) At-Tathkirah fi Mustlah Al-Hadeeth by Shaiekh Abdurrazzaq Al-Mahdi, introduced by: Ramzi Bin Basheer (internet).
- (12) At-Tasawwuf Ath-Thawrah Ar-Roohiyyah fil Islam, (Sufism Spiritual Revolution in Islam): Afifi Abu Al-Ala, n.d, Alexandria: Dar Al-maarif, 1963.
- (13) At-Tabeer Al-Istilahi Dirasah fi Ta'seel Al-Mustalah wa Mafhoumuh wa Majalatuh Ad-Dalaliyyah wa Anmatuh At-Tarkeebiyyah: Kareem Zaka Husamuddin, n.d, Cairo: Egyptian Anglo Bookstore, 1985.
- (14) At-Taarruf Li Mathhab Ahl At-Tasawwuf: Al-Kalabathi Muhammad Bin Ishaq, 1<sup>st</sup> ed., Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1413H.
- (15) At-Tareefat, (The Definitions): Al-Jurjani Ali Bin Muhammad, edited by: Ibrahim Al-Aybari, 2<sup>nd</sup> ed., Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi, 1413H.
- (16) At-Taqqeed wa Al-Eedah Liqawlihim (La Mashahah fi Al-Istilah) Bin Musa Muhammad Ath-Thani Bin Umar, (from the internet).
- (17) Tahtheeb Al-Lughah: Al-Azhari Ahmad Bin Muhammad, edited by: Abdus Salam Haroon, Muhammad An-Najjar, n.d, Egypt: The Arabic Foundation – Dar Al-Qawmiyyah Al-Arabiah, 1384H.

- (18) Al-Jasoos ala Al-Qamoos: Ash-Shudyaq Ahmad Bin Faaris, n.d, Constantinople: Al-Jawaib Press, 1299H.
- (19) Al-Hayat Ar-Roohiyyah fi Al-Islam, (The Spiritual Life in Islam): Hilmi Muhammad Mustafa, n.d, n.d: Dar Ihya Al-Kutub Al-Arabiah, 1365H.
- (20) Al-Mustalah As-Soufi Bayn At-Tajrubah wa At-Taweel, (The Mystical Term Between Experience and Interpretation): Mustafa Azzam, Dictionary of Sufi Terminologies: Hasan Ash-Sharqawi, 7<sup>th</sup> ed.
- (21) Dar' Ta'arudh Al-Aql wa An-Naql, (Avoiding Conflict Between Logic and Text), Ibn Taymiyyah Ahmad Bin Abdus Salam, edited by: Muhammad Salim, n.d, n.d, Dar Al-Kunooz Al-Adabiyyah, n.d.
- (22) Dirasat fi At-Tasawwuf Al-Islami, (Studies in Islamic Sufism): Sharif Muhammad Jalal, n.d, Beirut: Dar An-Nahdah Al-Arabiah, 1404H.
- (23) Dalalat Al-Alfath (Word Indications): Ibrahim Anees, 5<sup>th</sup> ed., Cairo: Anglo-Egyptian Bookstore, 1984.
- (24) Diwan Turjuman Al-Ashwaq: Ibn Arabi Muhammad Bin Ali, 1<sup>st</sup> ed., Beirut – Dar Al-Maarifah, 1425H.
- (25) Rasa'il Ibn Al-Arabi, (Ibn Al-Arabi's Letter), edited by Saeed Abdul Fattah, n.d, Al-Intishar Al-Arabi Foundation, n.d, n.d.
- (26) Ar-Risalah Al-Qushairiyyah: Al-Qushairi Abdul Kareem Bin Hawazin, edited by: Maroof Zuraiq, Ali Baltaji, 1<sup>st</sup> ed., Beirut, Dar Al-Khair, 1413H.
- (27) Ar-Ramz Ash-Shiri Inda As-Soufiyyah, (The Sufi Poetic Symbol): Jawdat Nasr Aatif, 1<sup>st</sup> ed., Beirut: Dar Al-Andalus, 1978.
- (28) Rawdat An-Naathir wa Jannat Al-Manathir: Ibn Qudamah Ahmad Bin Muhammad, commentary by: Muhammad Murabi, n.d, n.d.
- (29) Sharh Diwan Ibn Al-Faaridh: Al-Bourini Badruddin, An-Nabulsi and Abdul Ghani, gathered by: Rasheed Ghalib Al-Lubnani, 1<sup>st</sup> ed., Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1424H.
- (30) Shatahat As-Soufiyyah, (The Slips of Sufism): Al-Badawi Abdur Rahman, n.d, Kuwait: Publications Agency, n.d.
- (31) As-Sahibi fi Fiqh Al-Lughah wa Sunan Al-Arab min Kalamiha, (As-Sahibi in Language Jurisprudence and the Practice of the Arabs From Their Speech): Bin Faaris Ahmad, edited by: Ahmad Saqr, n.d Cairo: Al-Babi Al-Halabi Press, n.d.
- (32) As-Sihah Taj Al-Lughah wa Sihah Al-Arabiah: Al-Jawhari Ismaeel, edited by: Ahmad Attar, 3<sup>rd</sup> ed., Beirut: Dar Al-Ilm Lil Malayeen, 1404H.
- (33) Awarif Al-Maarif: As-Sahrwardi Shihabuddin Umar, n.d, Beirut: Dar Al-Maarifah, 1404H, attached to Al-Ihya.
- (34) Uyoon Al-Anba' fi Tabaqat Al-Attibba: Ibn Abi Usaibiah Ahmad Bin Al-Qasim, n.d, Beirut: Dar Al-Fikr, n.d.
- (35) Fath Al-bari Sharh Saheeh Al-Bukhari: Al-Asqalani Ahmad Bin Hajar, n.d, Beirut: Dar Al-Fikr, n.d.
- (36) Fusoos Al-Hukm: Ibn Arabi Muhammad Ibn Ali, commentary by: Abu Al-Alaa Afeefi, 2<sup>nd</sup> ed., Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi, 1980.



- (37) Fiqh An-Nawazil (Al-Muwadhaah fi Al-Istilah), (The Jurisprudence of Incidents): Abu Zaid Bakr Bin Abdullah, 1<sup>st</sup> ed., Beirut: Ar-Risalah Foundation, 1416H.
- (38) Al-Fikr As-Soufi fi Dhaw' Al-Kitab Was Sunnah, (Sufism in Light of the Quran wa As-Sunnah): Abdul Khaliq Abdur Rahman, 2<sup>nd</sup> ed., Kuwait: Ibn Taymiyyah Bookstore, n.d.
- (39) Fahm Al-Fahm Madkhal ila Al-Harmanyutica: Nathariyyat At-Ta'weel min Aflaton ila Jadamir, (An Introduction to Hermeneutics: The Theory of Interpretation from Pluto to Wizard): Aadil Mustafa, n.d, Cairo: Ru'yah Publishers and Distributors, 2007.
- (40) Al-Qamoos Al-Muheet: Al-Fairozabadi Muhammad, edited by: The Office of Culture at Ar-Risalah Foundation, 2<sup>nd</sup> ed., Beirut: Ar-Risalah Foundation 1407H.
- (41) Qamoos Al-Mustalahat As-Soufi, (The Disctionary of Sufi Terms): Hamdi Ayman, n.d. Cairo: Dar Quba, n.d.
- (42) Qadhiyyat At-Tasawwuf Al-Munqith min Ad-Dhalal, (The Issue of Sufism That Saves From Misguidance) by Al-Ghazali: Mahmoud Abdul Haleem, 6<sup>th</sup> ed., Cairo: Dar Al-Maarif, 2008.
- (43) Qoot Al-Quloob fi Muamalat Al-Mahboob wa Wasf Tareeq Al-Mureed ila Maqam At-Tawheed: Aby Talib Al-Makki, n.d, Cairo: Al-Mutanabbi Bookstore, n.d.
- (44) Kashaf Istilahat Al-Funoon wa Al-Uloom: At-Tahanooni Muhammad Ali, edited by: a group of scholars, 1<sup>st</sup> ed., Lebanon: Publishers Bookstore, 1996.
- (45) Al-Kashf an Haqeeqat As-Sufiyyah Li Awwal Marrah fi At-Taareekh, (Revealing The Reality of Sufism for The First Time in History): Al-Qasim Mahmoud Abdur Raof, 1<sup>st</sup> ed., Beirut: Dar As-Sahabah 1408H.
- (46) Kashf Al-Mahjoub: Al-Huwaijiri Ali Bin Uthman, translated from English: Mahmoud Ahmad Abu Al-Azaim and others, n.d, Egypt: Dar At-Turath Al-Arabi Printers and Publishers, n.d.
- (47) Al-Kulliyaaat: Al-Kafawi Ayoob Bin Musa, prepared by: Adnan Darwish, Muhammad Al-Masri, 2<sup>nd</sup> ed., Cairo: Dar At-Turath Al-Arabi Printers and Publishers, n.d.
- (48) Lisan Al-Arab Al-Muheet: Ibn Manthoor Jamaluddin Muhammad, 2<sup>nd</sup> ed., Beirut: Dar Sadir, n.d.
- (49) Al-Lisaniyyat wa Al-Lughah Al-Arabiyyah, (Linguistics and the Arabic Language): Al-Fihri Abdul Qadir Al-Fasi, 1<sup>st</sup> ed., Beirut: Uwaidat Publications, 1986.
- (50) Al-Lama': At-Tousi Abu Nasr As-Siraj, edited by: Abdul Haleem Mahmoud, Taha Suroor, n.d, Egypt: Dar Al-Kutub, 1380H.
- (51) Majmou Fatawa Shiekh Al-Islam Ahmad Ibn Taymiyyah, collected and sorted by: Abdur Rahman Bin Muhammad Bin Qasim, n.d: King Fahad Complex, 1425H.
- (52) Mukhtasar As-Sawa'iq Al-Mursalah: Ibn Qayyim Al-Jawziyyah Muhammad Bin Abi Bakr, summarized by: Muhammad Al-Mawsili, 1<sup>st</sup> ed., Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1405H.

- (53) Madarij As-Salikeen Bayn Manazil Iyyaka Na'bud wa Iyyak Nastaeen: Ibn Qayyim Al-Jawziyyah Muhammad Bin Abi Bakr, 2<sup>nd</sup> ed., Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, n.d.
- (54) Al-Misbah Al-Munir fi Ghareeb Ash-Sharh Al-Kabeer by Ar-Raafie: Al-Fiyoumi Ahmad Bin Muhammad, n.d, Beirut: Al-Ilmiyyah Bookstore, n.d.
- (55) Al-Mustalah Al-Usooli wa Mushkilat Al-mafaheem: Muhammad Ali Jumuah, 1<sup>st</sup> ed., Cairo: The International Institute for Islamic Thought, 1417H.
- (56) Al-Mustalah As-Soufi Bayn At-Tajrubah wa At-Taweel, (The Mystical Terminology Between Experience and Interpretation): Shareef Hazza Shareef. (book from the internet).
- (57) Al-Mustalah Al-Ilmi wa Asaleeb Sawghih fi Misr fi Al-Asr Al-Hadeeth, (The Scientific Term and Phrasing Methods in Current Day Egypt): Dhaw' Ibrahim Abdul Majeed, a masters thesis at Cairo University – College of Sciences, 1985.
- (58) Al-Mustalah An-Naqdi: Al-Masadi Abdus Salam, n.d, Tunisia: Abdul Kareem Foundations for Publishing and Distributing, 1994.
- (59) Al-Mustalahat An-Naqdiyyah fi At-Turath Al-Arabi: Zaid Abdul Muttalib, n.d, n.d, Dar Al-Balaghah Printers and Publishers, 1989.
- (60) Mujam Istilahat As-Soufiyyah, (Dictionary of Sufi Terminologies): Al-Kashani Abdur Razzaq, edited by: Abdul Aal Shaheen1st ed., Cairo: Dar Al-manar, 1413H.
- (61) Mujam Alfath As-Soufiyyah, (Dictionary of Sufi Terminologies): Ash-Sharqawi Hasan Abdullah, 1<sup>st</sup> ed., Cairo: Mukhtar Foundation Publishers and Distributors, 1987.
- (62) Al-Mujam As-Soufi, Dirasah Ilmiyyah fi Al-Usool Al-Quraniyyah Lil Mustalah As-Soufi, (The Sufi Dictionary: A Scientific Study of Quranic Usool in The Sufi Term): Abdur Razzaq Mahmoud, (from the internet).
- (63) Al-Mujam As-Soufi, (The Soufi Dictionary): Al-Hakeem Suaad, 1<sup>st</sup> ed., Beirut: Dandarah, n.d.
- (64) Mujam Ilm Al-Lughah At-Tatbeeqi, (Dictionary of Applied Linguistics): Al-Khawli Muhammad Bin Ali, n.d, Beirut: Lebanon Bookstore, 1986.
- (65) Mujam Mustalahat As-Soufiyyah, (Dictionary of Soufi Terminologies): Al-Hanafi Abdul Munim, Dar Al-Maseerah- Beirut, 2<sup>nd</sup> ed., 1407H.
- (66) Mujam Maqayees Al-Lughah: Ibn Faaris Ahmad, edited by: Abdus Salam Haroon, n.d, Beirut: Dar Al-Jabal, 1411H.
- (67) Muqaddimat Ibn Khuldoon: Ibn Khuldoon Abdur Rahman Muhammad, edited by: Abdullah Muhammad Ad-Darwish, 1<sup>st</sup> ed., Damascus: Dar Al-Balkhi, 1425H.
- (68) Al-Muwafaqat fi Usool Ash-Shariah: Ash-Shatibi Ibrahim, Riyadh ed.: Ar-Riyadh Al-Hadeethah Bookstore, n.d.
- (69) Nathariat Al-Ittisal Inda As-Soufiyyah fi Dhaw' Al-Islam, (The Theory of Sufi Connection in Islamic Light): Aal Saud Sarah, Dar Al-Manar, Jeddah, 1<sup>st</sup> ed., 1411H.
- (70) Al-Yawaqeeet wa Al-Jawahir fi Bayan Aqa'id Al-Akabar: Ash-Sharaani Abdul Wahhab, n.d, Beirut: Dar Ihya At-Turath Al-Arabi, n.d.

**Journals and Online Articles:**

- (1) Qa'idat: (La Mashahah fi Al-Istilah): Al-Jizani Muhammad Bin Husain, Journal of Rules and Incidents: Al-Madinah Al-Munawwarah, second issue – first year – Rajab 1430H. A judged scientific journal.
- (2) Qadhaya fi Al-Mustalah Al-Arabi, (Issues in the Arabic Term): Saad Al-Qahtani, Al-Faisal Journal: Riyadh, no. 309, 2002.
- (3) Jadaliyyat Al-Mustalah Al-Arabi: Izzuddin Ismaeel, Sings of Arabic Criticism Journal: Jeddah, Part/8, Vol.: 2, Muharram 1414H, 112.
- (4) Wihadat Al-Mustalah Al-Arabi, (The Uniformity of the Arabic Term): Haqqi Khairuddin, Al-Lisan Al-Arabi Journal: Rabat, no. 2, 1965, 30-31.

**Websites:**

- (1) Ishkaliyyat Al-Mustalah Al-Lisani Al-Hadeeth, (The Issue With The Modern Linguistic Term): Abdul Kabeer Al-Hasani.
- (2) Khasais Ash-Shir As-Soufi, (Characteristics of Soufi Poetry): Yusuf Zaidan: website: Arabic Language and Culture.
- (3) Dirasah Hawl Al-Mustalah As-Soufi, (A Study on The Soufi Term): Muhibb As-Syed Ar-Rawas The Rifaai Website (Al-Imam Ar-Rawas Forum).
- (4) Ar-Ramz Ash-Shirie wa Ightirab Al-Lughah fi Al-Manthoor As-Soufi: Shaaban Ahmad Biddi. Website: Maabir.
- (5) As-SoufiyyahTajrubah wa Mustalah, (Soufism an Experience and Terminology): Qadri Jaad, Al-Mawaddah International Forum.
- (6) Ilm Mustalah Al-Hadeeth Nash'atuh wa Tatawwuruh, (The Science of Hadeeth Beginning and Development): Abdul Ghafoor Al-Malabari, Multaqa Ahl Al-Hadeeth website.
- (7) Al-Futoohat Al-Makiyyah, (The Makkan Conquests): Muhammad Bin Arabi, from the internet, Ash-Shiekh Al-Akbar Muhyiddin Ibn Al-Arabi.
- (8) Al-Lughah Al-Arabiah wa Al-Istilah Al-Ilmi, (The Arabic Language and Scientific Term): Waleed Siraj: website: The International Association of Arab Translators and Linguists.
- (9) Lamhah Tareekhiyyah an Al-Mustalahat As-Soufiyyah wa Tadweeniha, (A Historical Glance at Sufi Terms and Their Compilation): Taariq Agha, website: Islamic Soufism.
- (10) Mashakil Al-Mustalah As-Soufi, (Problems With the Soufi Term): Al-Mawaddah Sufi International Forum.
- (11) Mustalahat An-Naqd As-Seemiyaa'ie al-Ishkaliyyah wa Al-Usool wa Al-Imtidad: Mawlay Ali Bukhatam.
- (12) Al-Mustalah As-Soufi: Jamil Hamdawi, Ministry of Moroccan Culture website.
- (13) Al-Mustalah wa Al-Istilah Muqarabah Nathariyyah, Al-Juzz Al-Awwal: Al-Mafhoum, (The Term and The Definition a Theoretical Comparison, Part one: The Concept): Ilyas Quwaysim, a joint scientific publication from www.oneislam.com and www.muslimonline.com, website: debatetoday.

د . أمل بنت سليمان الموسى



- (14) Al-Mustalahiyah: Ilm Al-Mustalah wa Sinaa'at Al-Mustalah: Ali Al-Qasimi.
- (15) The Qadiri Kinzaani Method website
- (16) Al-Mawsoo'ah Al-Fiqhiyyah, (The Encyclopedia of Jurisprudence): website: Islamic Daawah.
- (17) Wikipedia.

\* \* \*



